

تحفَّتُمُ الْعِبَادُ بِخَسْرَيِ الرِّوَادِ

أسئلة وأجوبة على متن سفينة النجاء

تألِيف

الشَّيْخُ عَبْدِ اللَّاهِ بْنُ عُمَرَ بْنُ حُمَيْدٍ عَلَوَانَ

المدرس ببرباط تريم سابق

غفر الله له ولوالديه

الطبعة الثانية

١٤٣٥ هـ

تحفَّتُ العِبَادُ
بِخَيْرِ الْوِدَادِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

للّتّواصِل

٠٠٩٦٧٧٧٠٩٤٧٤٩٩

٠٠٩٦٧٧٣٣٩٩٥٠٢٢

٠٠٩٦٧٧٣٥٢٠٦٠٣٢

نبذة عن المؤلف

نسبه: هو الشيخ عبداللاه بن عمر بن حميد علوان الحضرمي الشافعي ولد في قرية (الريضة) - من ضواحي مدينة تريم - موطن أهله وقبيلته في شهر ربيع الأول من عام ١٣٥٣ هـ . ثم انتقل مع والده وأهله وهو ابن سنة إلى مدينة تريم .. ونشأ بين مآثرها وزروايها نشأةً مستقيمة على أحسن الأساليب وأقومها ، وعلى أيدي أهل الفضيلة والمعرفة من رجالها تربى وتخرج .. تربى تربية دينية أخلاقية لا ميل فيها إلى زخرف ولا ترف بوئه المكانة التي احتلها في قلوب من عرفه .

دراسته : قال متحدثاً عنها: (بداية دراستي بمدرسة الكاف في بيت آل الشاطري، وقبل بلوغي سن التكليف طلبت مستمعاً للقرآن الكريم في بعض البيوت، ثم طلبت مدرساً بعد ذلك في بعض البيوت أيضاً.. ثم بعد ذلك التحقت بالمدرسة التي فتحت في بيت السيد شيخ بلغقيه في السوق ثم تحولت المدرسة إلى منطقة الخياط بالسحيل في بيت السيد أبوبكر بن شهاب). وطلب منه بعد ذلك من قبل إدارة المدرسة التدريس بها في الصفوف الأولى فدرس بها... ثم واصل الدراسة والتحصيل برباط تريم عند الحبيب محمد بن سالم بن حفيظ، والشيخ حفظ بن عثمان، والبيب حسن بن عبدالله الشاطري، والشيخ فضل بن عبد الرحمن بأفضل وغيرهم .. ودرس في النحو واللغة عند الحبيب عمر بن علوى الكاف، والبيب سالم بن علوى الخرد، والسيد محمد بن أحمد الشاطري، والشيخ توفيق أمان . ثم

التحق بالمعهد الفقهي تحت إدارة الحبيب محمد بن سالم بن حفيظ مع موافقة
الدراسة بالرباط.

وفي حوالي عام ١٣٨١ هـ سافر - رحمه الله - إلى الشحر للعمل (كاتباً) في مؤسسة
باجرش، بطلب من صاحبها الشيخ سالم بن عبد الرحمن باجرش، ومكث هناك نحو
ثلاث سنوات، قرأ خلاها على الشيخ عبدالكريم الملاحي وغيره من علمائها ..
ثم حج بيت الله في سنة ١٤٠٩ هـ .. واستجاز من كثير من علماء الحرمين ..
كالحبيب المعمر هدار الهدار - بالمدينة المنورة - والحبيب عبدالقادر بن أحد
السقاف، والسيد محمد بن علوى المالكى وغيرهم .

تدریسه: فتح - رحمه الله - قبل سفره إلى الشحر معلامة في زاوية مسجد
سرجيس بالسجيل، درس فيها التهجي والقرآن الكريم والقراءة والكتابة ومبادئ
العلوم الإسلامية والحساب ... وقد تعلم واستفاد منها عدد كبير من مختلف حارات
التریم ..

وفي بداية عام ١٤١١ هـ طلبه الحبيب سالم بن عبدالله الشاطري للتدریس في رباط
التریم فلبى الطلب وباشر التدریس فيه صباحاً ومساءً .. درس في الصباح في النحو
في عدد من الكتب كالأجرمية وشرحها (التحفة السنية) والمتمية وشرح القطر ..
ودرس في المساء في الفقه : الرسالة الجامعة والسفينة والمختصر اللطيف والمقدمة
الحضرمية وأبي شجاع وشرح ابن قاسم على أبي شجاع .. ومكث في التدریس

بالرباط ما يزيد عن عشر سنوات حتى اشتد عليه الروماتيزم عام ١٤٢٢ هـ وأعاقه عن التدريس فاعتذر للحبيب سالم عن المواصلة .. وفي عام ١٤٢٠ هـ طلب من قبل إدارة كلية الشريعة بتريم للتدرис بمعهد الحداد التابع للكلية فاستجاب ومكث مدرساً به نحو ستين تقريراً . كما كان - رحمه الله - يشارك في الخروج للدعوة إلى الله مع عدد من العلماء إلى مناطق مختلفة في الوادي ..

وكان من يقرن العلم بالعمل .. وكان مع اشتغاله بالتدرис حريص على حفظ الوقت للأسرة وتدريس النساء والبنات في البيت، حافظاً على السنن ، باذلاً نفسه لإفادة غيره، محبًا مخلصاً لأهل البيت النبوي مع كمال الإحترام والتعظيم والتفضي في محبتهم ... وعلى الجملة فحياته حافلة مليئة بالخير المتواصل ، فقد عاش مشكوراً ومات مذكوراً .

وفاته : بعد عشاء يوم السبت ١٤٣١ ذي الحجة سنة ١٤٣١ هـ لبى دعوة ربه وأجب مناديه، ففاضت روحه الطاهرة ومضى إلى رحمة ربها .. وقد اجتمع لتشييعه والصلاة عليه جموع غفيرة من داخل تريم وخارجها... وصلى عليه - في جبانة تريم عشية الأحد - الحبيب عبدالله بن محمد بن شهاب .. ودفن عند أهله بمقبرة الفريط - قرب ضريح الشيخ سعد بن علي . رحمه الله رحمة واسعة وأخلفه على أهله والمسلمين بخلاف صالح ..

نجل المؤلف
سعد عبدالله علوان

مقدمة الكتاب

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيد المرسلين، نبينا
ورسولنا ومرشدنا وهادينا إلى الصراط المستقيم، حبيب القلوب:
محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن إليه منسوب حسًّا ومعنى،
السائل: «من يُرِيدُ اللَّهَ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ». جعلنا الله وأولادنا حسًّا
ومعنى وأحبابنا وجميع المسلمين من يريد بهم الخير في الدنيا والآخرة.
وبعد : فهذه نبذة من علوم الدين في مسائل منوعة في مواضيع
مختلفة في الفقه على منوال سفينة النجاء موضوعة على شكل أسئلة
وأجوبة ... فأرجو من الله العزيز الرحيم أن تكون مكللة بالصواب،
كما أسأله تبارك وتعالى أن يبارك فيها، وأن يبلغها الكثير من الناس،
وأن ينفع بها كل من بلغته أو بلغه شيءٌ منها، بفضلة ومنته وكرمه، إنه
على كل شيء قادر، وبالإجابة جدير، وهو المستعان في جميع الأمور،
وحسبنا الله ونعم الوكيل ..

ragji' ufu'rih al-mutan

عبدالله عمر حميد علوان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿الحمد لله رب العالمين ، وبه نستعين على أمور الدنيا والدين ، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد خاتم النبئين ، واله وصحبه أجمعين ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم﴾.

س ١ لما يسن الابتداء بالبسملة ؟

ج : اقتداءً بالقرآن العظيم وعملاً بقول النبي ﷺ ((كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع))^(١) ، وفي رواية ((أبتر)) ، وفي رواية ((أجذم)) .

س ٢ ما هو معنى كل أمر ذي بال ؟

ج : أي ليس محرماً لذاته ولا مكرورهاً لذاته ولا من سفاسف الأمور .

س ٣ ما هي شروط الابتداء بالبسملة ؟

ج : هي ثلاثة : **الأول** : أن يكون أمر ذي بال . **الثاني** : أن لا يجعل الشارع له مبدعاً آخر . **الثالث** : أن لا يكون ذكراً محسضاً .

س ٤ ما هي معاني البسمة ؟

ج : الباء للمصاحبة مع التبرك ، وأسم : مشتق من السمو وهو العلو والارتفاع ، ولفظ الجلالـة : علم على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع الكمالـات ، الرحمن : المنعم بجلائل النعم ، الرحيم : المنعم بدقائق النعم .

س ٥ ما هو المعنى الإجمالي للبسملة ؟

ج : أي بمصاحبة بسم الله الرحمن الرحيم أبتدى عملي طلباً لحصول الفرع والبركة واقتداءً بالقرآن العظيم .

١) ذكره في كتاب (عون المعبود) جزء ١٠ ص ٣٦٣ . عن أبي هريرة رضي الله عنه .

س ٦ ما هي أحكام البسمة ؟

ج: هي خمسة : ١) الوجوب . ٢) الندب . ٣) الإباحة . ٤) الكراهة .
٥) الحرمة .

س ٧ مثل لوجوبها وندبها وإباحتها وكراحتها وحرمتها ؟
ج: وجوبيها : كما في الصلاة ، وندبها : عند كل أمر ذي بال كالوضوء والقراءة
والكتابة والأكل والشرب والنوم واللبس والعمل وغير ذلك ، وإباحتها :
عند المباح كنقل متعة من مكان إلى مكان آخر ، وكراحتها : عند المكروه
لذاته كتنفس الشيب ، وحرمتها : عند الوقوع في المعصية كالزنا والسرقة
وشرب الخمر .

س ٨ ما هو الحمد ؟
ج: الحمد لغة : الثناء ، وعرفاً : فعل ينبيء عن تعظيم النعم من حيث كونه
منعماً على الحامد أو غيره .

س ٩ ما هي أركان الحمد ؟
ج: هي خمسة : ١) حامد . ٢) محمود . ٣) محمود به . ٤) محمود
عليه . ٥) صيغة .

س ١٠ حامد : وهو متشاءع الحمد ، محمود : وهو الله ، محمود به : وهي اللسان ،
محمود عليه : وهي النعمة ، صيغة : وهي كقولك : الحمد لله .
ما هي أحكام الحمد ؟

ج: هي أربعة : ١) واجب : كما في الصلاة وفي خطبة الجمعة .
٢) مندوب : في كل حال وفي خطبة النكاح .
٣) مكروه : عند المزبلة والمحجزة .
٤) حرام : عند الوقوع في معصية فرحاً بها .

- س ١١ ما معنى صلاتنا على النبي ﷺ؟
ج : معناها التضرع والدعاء للنبي ﷺ بزيادة الشرف والرفعة والرحمة .
- س ١٢ ما معنى الصلاة على النبي ﷺ من الله سبحانه وتعالى ؟
ج : هي الرحمة والشرف والرفعة له ﷺ .
- س ١٣ ما معنى صلاة الملائكة على النبي ﷺ ؟
ج : هي الاستغفار للنبي ﷺ .
- س ١٤ ما معنى السلام ؟
ج : هو لغة : الأمان ، وشرعًا : الأمان من جميع الآفات .
- س ١٥ من هو السيد ؟
ج : هو من ساد في قومه ، أو كثر سواده ، أو من تفزع إليه الناس عند الشدائـد ، أو الحليم الذي لا يستفزه الغضب .
- س ١٦ ما هو اسم النبي ﷺ ونسبـه ؟
ج : هو سيدنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن حكيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان .
- س ١٧ من هم آل النبي ﷺ ؟
ج : هم المؤمنون من بني هاشم وبني المطلب .
- س ١٨ من هم أصحاب رسول الله ﷺ ؟
ج : هم الذين اجتمعوا به ﷺ في الأرض وأمنوا به في حياته بعد النبوة .
- س ١٩ ماذا يحب علينا تجاهـهم ؟
ج : اعتقاد أئمـهم : أمناء عدول صادقـون .

س ٢٠ من هم الصحابة؟

ج: اسم جمع لصاحب وهو لغة : من بينك وبينه مداخلة ، واصطلاحاً : التابع
لغيره الآخذ لمذهبة .

س ٢١ كم عدد أصحاب النبي ﷺ يوم وفاته؟

ج: مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً ، وفي قول : مائة وستون ألفاً .

س ٢٢ من آخر الصحابة موتاً؟

ج: أبو الطفيلي : عامر بن وائلة الليثي .

س ٢٣ من هم العشرة المبشرين بالجنة؟

ج: هم : ١) أبو بكر ٢) عمر ٣) عثمان ٤) علي ٥) سعد بن أبي
و قاص ٦) سعيد بن زيد ٧) طلحة بن عبيدة الله ٨) الزبير بن العوام
٩) أبو عبيدة بن الجراح ١٠) عبد الرحمن بن عوف .

س ٢٤ من أفضليهم؟

ج: سيدنا أبو بكر فسيدنا عمر فسيدنا عثمان فسيدنا علي .

س ٢٥ من تولى الخلافة بعد النبي ﷺ؟

ج: سيدنا أبو بكر ولبث فيها سنتين .

س ٢٦ من تولى الخلافة بعد أبو بكر؟

ج: سيدنا عمر ولبث فيها عشر سنين ونصف وثمانية أيام .

س ٢٧ من تولى الخلافة بعد عمر؟

ج: سيدنا عثمان ولبث فيها قريباً من اثنى عشرة سنة .

س ٢٨ من تولى الخلافة بعد عثمان؟

ج: سيدنا علي ولبث فيها أربع سنين وتسعة أشهر .

أركان الإسلام

«(فصل) أركان الإسلام خمسة: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله وإقام الصلاة، وإيتاء الزكوة، وصوم رمضان، وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً».

س ٢٩ ما هو الفصل؟

ج: الفصل لغة: الحاجز بين الشيئين، واصطلاحاً: قطعة من العلم مشتملة على فروع ومسائل وتنابيه غالباً.

س ٣٠ ما هو الكتاب؟

ج: الكتاب لغة: الضم والجمع، واصطلاحاً: اسم لجنس من الأحكام مشتملة على أبواب وفصول وفروع ومسائل وتنابيه غالباً.

س ٣١ ما هو الباب؟

ج: الباب لغة: فرجة في ساتر يتوصل بها من خارج إلى داخل وعكسه، واصطلاحاً: اسم لألفاظ مخصوصة دالة على معانٍ مخصوصة مشتملة على فصول وفروع ومسائل وتنابيه غالباً.

س ٣٢ ما هو الفرع؟

ج: الفرع لغة: ما بني على غيره، واصطلاحاً: اسم لألفاظ مخصوصة مشتملة على مسائل وتنابيه غالباً.

س ٣٣ ما هي المسألة؟

ج: المسألة لغة: السؤال، واصطلاحاً: مطلوب خبri يبرهن عليه في العلم.

س ٣٤ ما هو التنبيه ؟

ج : التنبيه لغة : الإيقاظ ، واصطلاحاً : عنوان البحث اللاحق الذي تقدمت له إشارة بحيث يفهم من الكلام السابق إجمالاً .

س ٣٥ ما هي الخاتمة ؟

ج : الخاتمة لغة : آخر شيء ، واصطلاحاً : اسم لألفاظ مخصوصة دالة على معانٍ مخصوصة جعلت آخر كتاب أو باب .

س ٣٦ ما هي التتمة ؟

ج : هي : ما تضم به الكتاب أو الباب .

س ٣٧ ما هو القيد ؟

ج : هو ما جيء به بجمع أو منع أو بيان واقع .

س ٣٨ ما هو الركن ؟

ج : الركن لغة : جانب الشيء الأقوى ، واصطلاحاً : عبارة عن جزء من الماهية لا تتحقق الماهية إلا به .

س ٣٩ ما هو الإسلام ؟

ج : الإسلام لغة : الاستسلام والانقياد ، واصطلاحاً : الانقياد للأحكام الشرعية العملية .

س ٤٠ بماذا يصح الدخول في الإسلام ؟

ج : لا يصح الدخول في الإسلام إلا بستة شروط ، نظمها بعضهم بقوله :
شروط الإسلام بلا اشتباه * عقل بلوغ عدم الإكراه
والنطق بالشهادتين والولا * والسادس الترتيب فاعلم واعملما

س ٤١ ما هي الشهادة لله ؟

ج : هي : التيقن والاعتقاد بنفي الألوهية عن كل موجود وإثباتها الله الواحد المعبود .

س ٤٢ ما هي الشهادة لسيدنا محمد ﷺ ؟

ج : هي : إثبات الرسالة لنبينا محمد ﷺ .

س ٤٣ متى يكون وجوب النطق بالشهادتين على المسلم ؟

ج : يكون وجوب النطق بها على المسلم في الصلاة، وإنما يجب عليه معرفة معناهما والإذعان بمقتضاهما .

س ٤٤ ما هو الركن الثاني من أركان الإسلام ؟

ج : هو : إقام الصلاة .

س ٤٥ ما معنى إقام الصلاة ؟

ج : أي المحافظة والاستمرار على الصلاة في أوقاتها بشروطها وأركانها واجتناب مبطلاتها .

س ٤٦ لماذا أُعيّنت الشهادتين بالصلاحة ؟

ج : لأنها عِماد الدين بعد الشهادتين وهي أفضل الأركان بعدهما وهي أفضل عبادات البدن .

س ٤٧ متى فُرضت الصلاة ؟

ج : فُرضت ليلة الإسراء والمعراج من غير واسطة في السنة الحادية عشر من النبوة وفي صبيحتها علمَه جبريل الصلاة فتوضاً وصلَى فعل مثله .

- س ٤٨ ما معنى الصلاة لغة وشرعًا؟
 ج: الصلاة لغة: الدعاء بخير، وشرعًا: أقوال وأفعال مفتوحة بالتكبير وختمة بالتسليم غالباً.
- س ٤٩ ما هو الركن الثالث من أركان الإسلام؟
 ج: هو: إيتاء الزكاة.
- س ٥٠ ما معنى إيتاء الزكاة؟
 ج: أي إعطاء الزكاة للمستحقين لها سواء كانت زكاة مال أو زكاة بدن.
- س ٥١ ما هو الركن الرابع من أركان الإسلام؟
 ج: هو صوم رمضان.
- س ٥٢ ما معنى الصوم؟
 ج: هو الإمساك، ومعنى صوم رمضان: أي الامتناع عن الأكل والشرب وجميع المفطرات كل يوم من أيام شهر رمضان من الفجر إلى المغرب بنية مخصوصة.
- س ٥٣ ما هو الركن الخامس من أركان الإسلام؟
 ج: هو حج البيت من استطاع إليه سبيلاً، والبيت هو: الكعبة المشرفة.
- س ٥٤ ما معنى حج البيت؟
 ج: هو قصد البيت الحرام للنسك أي لأداء أعمال الحج.
- س ٥٥ ما معنى من استطاع إليه سبيلاً؟
 ج: أي يجب الحج على من قدر عليه سبيلاً أي طريقاً وأن يملك ما يحتاج إليه

في سفره ذهاباً وإياباً ويملك أيضاً نفقة من تلزمه نفقته إلى رجوعه .

س ٥٦ ما هي شروط وجوب الحج ؟

ج: هي خمسة: ١) الإسلام ٢) البلوغ ٣) الحرية ٤) العقل ٥) الاستطاعة.

س ٥٧ إلى كم تنقسم أعمال الحج ؟

ج: تنقسم إلى ثلاثة أقسام: ١) أركان ٢) واجبات ٣) سنن .

س ٥٨ ما هي أركان الحج ؟

ج: هي خمسة: ١) الإحرام ٢) الوقوف بعرفة ٣) طواف الإفاضة

٤) السعي بين الصفاء والمروءة ٥) الحلق أو التقصير

س ٥٩ ما هي واجبات الحج ؟

ج: هي خمسة: ١) الإحرام من الميقات ٢) المبيت بمزدلفة ليلة النحر

٣) المبيت بمنى ليالي التشريق ٤) الرمي ٥) طواف الوداع .

س ٦٠ ما هي سنن الحج ؟

ج: هي كثيرة منها: الغسل ، وركعتي الإحرام ، والتلبية ، وكثرة الدعاء والذكر وتلاوة القرآن ، والنظر إلى الكعبة ، والاضطباب ، وتقبيل الحجر الأسود ، وترك الفضول من الكلام ، وعدم الجدال ، ولبس ثوبين أبيضين ، وطواف القدوم .

س ٦١ ما هي العمرة ؟

ج: هي : زيارة البيت الحرام للنسك .

س ٦٢ كم مرة يحب الحج والعمرمة على المسلم ؟

ج: يحب الحج والعمرمة على المسلم في العمر مرتين واحدة .

- س ٦٣ هل هناك فرق بين الحج والعمرة؟
ج: العمرة مثل الحج إلا الوقوف فليس منها ، والحج لا يصح إلا في أشهره ،
والعمرة تصح في أي وقت .
- س ٦٤ ما هي أشهر الحج؟
ج: هي : شوال وذي القعدة وعاشر ذي الحجة .
- س ٦٥ ما الحكم لو ترك الحاج ركناً من الأركان؟
ج: لم يصح حجه حتى يأتي به .
- س ٦٦ ما الحكم لو ترك شيئاً من الواجبات؟
ج: صح حجه ولزمه دم وعليه إثم إن لم يعتذر .
- س ٦٧ ما الحكم لو ترك شيئاً من السنن؟
ج: صح حجه ولا شيء عليه ، ولكن يفوته الشواب .
- س ٦٨ ما هي محرمات الإحرام؟
ج: هي كثيرة منها : لبس المخيط على الرجل ، وتغطية الرأس أو بعضه ،
وستر الوجه والكفين على المرأة ، وإزالة الشعر والظفر ، ودهن شعر
الرأس واللحية ، واستعمال الطيب ، والجماع ، واصطياد المأكول البري .

أركان الإيمان

﴿فصل) أركان الإيمان ستة: أن تؤمن بالله ، وملائكته، وكتبه ، وبال يوم الآخر ،
وبالقدر خيره وشره من الله تعالى .﴾

س ٦٩ ما هو الإيمان ؟

ج: الإيمان لغة : التصديق ، وشرعًا : التصديق بجميع ما جاء به سيدنا
محمد ﷺ .

س ٧٠ ما هي أركان الإيمان ؟

ج: هي ستة : ١) الإيمان بالله ٢) الإيمان بالملائكة ٣) الإيمان بالكتب
٤) الإيمان بالرسل ٥) الإيمان بال يوم الآخر ٦) الإيمان بالقضاء
والقدر خيره وشره من الله تعالى .

س ٧١ ما معنى الإيمان بالله ؟

ج: هو : أن نؤمن جزماً بأن الله تعالى موجود وأنه متصف بكل كمال ومنته
عن كل نقص ، وأنه لا يستحق العبادة في الكون كله إلا الله لأنه الخالق
الرازق الحي المحيي المميت ، ولا يحدث حادث إلا بقضاءه وقدره وإرادته .

س ٧٢ ما هي الصفات الواجبة في حق الله تعالى ؟

ج: هي ثلاثة عشر : ١) الوجود ٢) القدوم ٣) البقاء ٤) المخالفة للحوادث
٥) القيام بالنفس ٦) الوحدانية ٧) القدرة ٨) الإرادة ٩) العلم
١٠) الحياة ١١) السمع ١٢) البصر ١٣) الكلام .

س ٧٣ ما معنى الصفات الواجبة في حق الله تعالى ؟

ج: أي يجب أن نعتقد أن الله متصف بها ولا يتصور في العقل عدمها .

س ٧٤ ما معنى الصفات المستحيلة في حق الله تعالى؟

ج: هي التي لا يتصور في العقل وجودها و يجب أن نعتقد أن الله ليس متصف بها ، وهي أضداد الصفات الواجبة ... فضد الوجود : العدم .. وضد القِدْمَ : المحدث .. وضد البقاء : الفناء .. وضد المخالفة للحوادث : المشابهة للحوادث .. وضد القيام بالنفس : الاحتجاج إلى الغير .. وضد الوحدانية : التعدد .. وضد القدرة : العجز .. وضد الإرادة : الإكراه .. وضد العلم : الجهل .. وضد الحياة : الموت .. وضد السمع : الصمم .. وضد البصر : العمى .. وضد الكلام : البكم .

س ٧٥ ما معنى الإيمان بالملائكة؟

ج: هو : أن نؤمن ونصدق بأن الله ملائكة وهم خلق من خلق الله خلقهم من نور لا يأكلون ولا يشربون ولا ينامون ولا يتزوجون ولا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون .

س ٧٦ ما هو عدد الملائكة؟

ج: هم كثير لا يحصي عددهم إلا الله تعالى .. والذين يجب الإيمان بهم تفصيلاً عشرة وهم : ١) جبريل ٢) ميكائيل ٣) إسرافيل ٤) عزرائيل ٥) منكر ٦) نكير ٧) رقيب ٨) عتيق ٩) مالك ١٠) رضوان .
ما هي وظائفهم؟

س ٧٧ أما جبريل فهو : موكل بنزول الوحي ، وميكائيل : موكل بالأرزاق والأمطار ، وإسرافيل : موكل بالتفخ في الصور ، وعزرائيل : موكل بقبض الأرواح ، ومنكر ونكير : موكلان بسؤال الميت في قبره ، ورقيب وعتيد : يكتبان الحسنات والسيئات ، ومالك : خازن النار ، ورضوان : خازن الجنة .

- س ٧٨ ما معنى الإيمان بالكتب ؟
 ج : هو : أن نعتقد ونصدق أن الله أنزل كتاباً على رس勒ه بين فيها ما شرعه على عباده من الدين .
- س ٧٩ كم عدد الكتب المنزلة ؟
 ج : هي: مائة وأربعة (٤٠٤) والواجب الإيمان بهن تفصيلاً أربعة:
 ١) التوراة (٢) الإنجيل (٣) الزبور (٤) الفرقان .
- س ٨٠ على من أنزلت التوراة ، وعلى من أنزل الإنجيل ، وعلى من أنزل الزبور ، وعلى من أنزل الفرقان ؟
 ج : أنزلت التوراة على سيدنا موسى ، وأنزل الإنجيل على سيدنا عيسى ، وأنزل الزبور على سيدنا داود ، وأنزل الفرقان وهو القرآن على سيدنا محمد ﷺ .
- س ٨١ ما معنى الإيمان بالرسل ؟
 ج : هو : أن نعتقد ونصدق أن الله تعالى أرسل رسلاً إلى الخلق لهدائهم ولتمكين معاشهم ومعادهم وأيديهم بالمعجزات الظاهرة .
- س ٨٢ ما هو معنى النبي ؟ وما هو معنى الرسول ؟
 ج : النبي : إنسان حر ذكر سليم أوحى إليه بشرع ولم يؤمن بتبلیغه ...
 والرسول : إنسان حر ذكر سليم أوحى إليه بشرع وأمر بتبلیغه .
- س ٨٣ من الأفضل الأنبياء أم الرسل ؟
 ج : الأفضل هم: الرسل .. فكل رسولنبي ورسول .. وليس كلنبي رسول.

س ٨٤ كم عدد الأنبياء؟ وكم عدد الرسل؟

جـ: عدد الأنبياء كثير.. وقيل: مائة ألف وأربعة وعشرون ألف (١٢٤٠٠٠).

وعدد الرسل: ثلاثة وثلاثة عشر (٣١٣) وقيل: وأربعة عشر.

س ٨٥ كم عدد الرسل الواجب حفظهم بالتفصيل؟ ومن هم؟

جـ: عددهم خمسة وعشرون. وهم: ١) آدم ٢) إدريس ٣) نوح ٤) هود

٥) صالح ٦) إبراهيم ٧) لوط ٨) إسماعيل ٩) إسحاق

١٠) يعقوب ١١) يوسف ١٢) أيوب ١٣) شعيب ١٤) هارون

١٥) موسى ١٦) اليشع ١٧) ذو الكفل ١٨) داود ١٩) سليمان

٢٠) إلياس ٢١) يونس ٢٢) زكريا ٢٣) يحيى ٢٤) عيسى

٢٥) سيدنا محمد ﷺ وعليهم أجمعين.

س ٨٦ من أفضل الرسل؟

جـ: أفضلهم أولو العزم ... وهم خمسة: ١) سيدنا محمد ﷺ ٢) سيدنا

إبراهيم ٣) سيدنا موسى ٤) سيدنا عيسى ٥) سيدنا نوح ...

وترتبهم في الأفضلية كترتيبهم في العدد.

س ٨٧ ما الفرق بين المعجزة والكرامة؟

جـ: المعجزة: هي الأمر الخارق للعادة الذي يظهر على يد الرسول.

والكرامة: هي الأمر الخارق للعادة الذي يظهر على يد الولي الصالح.

س ٨٨ اذكر بعضًا من المعجزات؟

جـ: منها: نبع الماء من بين أصابعه ﷺ، وتکثير القليل، وبرئ العليل، وتسليم

الحجر، وطاعة الشجر، وانشقاق القمر، وشهاده الضب، وحنين الجذع،

وغير ذلك، وكمعجزة القرآن التي هي أعظم العجزات وأدومها، وكعصاة موسى، وناقة صالح، ونار إبراهيم، وغيرها من العجزات .

س ٨٩ اذكر بعضًا من كرامات الصالحين ؟

ج : منها : تقريب البعيد لآصف بن بلخيا صاحب سليمان بن داود ، ووجود الفاكهة في غير وقتها لسيدتنا مريم بنت عمران ، وقصة أصحاب الغار الثلاثة ، وغيرها .

س ٩٠ ما معنى الإيمان بالليوم الآخر ؟

ج : اليوم الآخر هو : يوم القيمة ، ويجب التصديق والاعتقاد الجازم بأنه سيأتي علينا يوم عظيم مهول هو اليوم الذي يبعث الله فيه جميع الخلق من قبورهم الأولين والآخرين ويجمعهم في مكان واحد للجزاء والحساب .

س ٩١ ما هي الأهوال التي تقع يوم القيمة ؟

ج : هي كثيرة منها : قرب الشمس من رؤوس الخلائق ، وشدة حرّها ، وتصبب العرق ، وشدة الظلماء ، ولا يوجد ظل إلا ظل عرش الرحمن ، ومنها الحساب والجزاء والميزان والصراط ...

س ٩٢ ما هو جزاء الكافرين والمنافقين والعاصيin ؟

ج : جزاهم العذاب الأليم في النيران المحرقة ، وكلما احترقت جلودهم عادت كما كانت .

س ٩٣ ما هو جزاء المؤمنين الطائعين ؟

ج : جزاهم الخلود في الجنة دار النعيم الدائم التي فيها من أنواع النعيم ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ، والفوز برضاء رب العالمين مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً، ذلك الفضل من الله وكفى بالله علييأ) .

معنى لا إله إلا الله

﴿فصل﴾ ومعنى لا إله إلا الله : لا معبود بحق في الوجود إلا الله .

س ٩٤ ما هو الصراط ؟

ج : الصراط هو : جسر ممدوذ على متن جهنم أحاط من الشعراة وأدق من السيف يمر عليه جميع الناس على قدر أعمالهم ، فمنهم من يمر كالبرق ، ومنهم كالريح ، ومنهم كالجحود المسرع ، ومنهم من يبطئ به السير ، ومنهم من تزل قدمه ويقع في النار قال تعالى (وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارْدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتَّى مَقْضِيًّا) (*) نَبَّغَ الَّذِينَ اتَّقُوا وَنَذَرَ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِهَنَّمَ .

س ٩٥ ما هو الحوض ؟

ج : هو : ماءً أعطاه الله نبينا محمدًا ﷺ مائه أبيض من اللبن وأحلى من العسل ، يردد عليه المؤمنون يوم القيمة ، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً .

س ٩٦ ما هو الميزان ؟

ج : هو : ما توزن فيه أعمال العباد فَهُوَ فِي عِيشَةِ رَاضِيَةِ (*) وَأَسَماَ مِنْ حَفَّتْ مَوَازِينَهُ (*) فَأَمْمَهُ حَاوِيَةُ (*) وَمَا أَذْرَاكَ مَا هِيَهُ (*) نَارُ حَامِيَهُ (*) .

س ٩٧ ما هو معنى الإيمان بالقضاء والقدر خيره وشره من الله تعالى ؟
ج : هو : أن نؤمن ونصدق بأن كل ما وقع وما سيقع من خير أو شر في الكون كله هو بقضاء الله تعالى وقدرته وإرادته وما شاء كان وما لم يشأ لم يكن .

س ٩٨ ما هو معنى : لا إله إلا الله ؟
ج : أي لا معبود بحق في الوجود إلا الله ولا يستحق العبادة أحد في الكون كله إلا الله .

١) سورة مرثيم (٧٢، ٧١) .

٢) سورة القارعة (٦، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١) .

علامات البلوغ

﴿فصل) علامات البلوغ ثلاث : تمام خمس عشرة سنة في الذكر والأئم ، والاحتلام في الذكر والأئم لتسع سنين ، والحيض في الأئم لتسع سنين﴾

س ٩٩ ما هو البلوغ ؟

ج : هو : الوصول إلى حد التكليف .

س ١٠٠ لماذا يصير الإنسان مكلفاً ؟

ج : بوجود علامة من علامات البلوغ ؟

س ١٠١ ما هي علامات البلوغ ؟

ج : هي ثلاثة علامات : الأولى : تمام خمسة عشر سنة في الذكر والأئم .

الثانية : الإحتلام في الذكر والأئم لتسع سنين .

الثالثة : الحيض في الأئم لتسع سنين .

س ١٠٢ ما هو معنى الإحتلام ؟

ج : المراد بذلك : خروج المني في الذكر والأئم بعد كمال تسع سنين قمرية ،

وهو علامة من علامات البلوغ سواء كان في اليقظة أو في المنام .

س ١٠٣ ما هو الحيض ؟

ج : هو : دم حِيلَة يخرج من أقصى رحم المرأة على سبيل الصحة في أوقات

مخصوصة .

س ١٠٤ ما معنى كونه علامة من علامات البلوغ ؟

ج : أي : إذا حاضت الأئم بعد بلوغها تسع سنين فقد بلغت حد التكليف .

شروط إجزاء الحجر

﴿فصل) شروط إجزاء الحَجَر ثانية: أن يكون بثلاثة أحجار ، وأن ينقى المحل ، وأن لا يجف النجس ، ولا يتقل ، ولا يطرأ عليه آخر ، ولا يجاوز صفحته وحشنته ، ولا يصبه ماء ، وأن تكون الأحجار طاهرة﴾.

س ١٠٥ ما هو الاستنجاء ؟

ج: الاستنجاء لغة : القطع ، وشرعًا : إزالة الخارج النجس الملوث من الفرج عن الفرج بباء أو حجر .

س ١٠٦ ما هي أحكام الاستنجاء ؟

ج: هي خمسة : ١) واجب ٢) مندوب ٣) مباح ٤) مكروه ٥) حرام .
س ١٠٧ متى يكون واجباً ومتى يكون مندوباً ومتى يكون مباحاً ومتى يكون مكروهاً ومتى يكون حراماً ؟

ج: يكون واجباً من الخارج النجس الملوث ، ويكون مندوباً من الخارج النجس الجامد ، ويكون مباحاً من العرق ، ويكون مكروهاً من الريح ، ويكون حراماً كأن يستنجي بمطعم أو مغصوب .

س ١٠٨ ما هو الحجر الذي يجوز به الاستنجاء ؟

ج: هو : كل جامد ظاهر قالع للنجاسة غير محترم .

س ١٠٩ هل يجوز الاستنجاء بحصاة خشنة أو خرقه أو قطعة خشب أو ورق خشنة ؟

ج: نعم يجوز بكل بشرط طهارة الجميع لأنها مستوفية للشروط .

س ١١٠ هل يجوز الاستنجاء بالأملس والورق الناعم والرطب وبالنجس كالبعر وبالمحترم كالمطعم وحجر المسجد وكتب العلم ؟

ج: لا يجوز الاستنجاء بشيء من ذلك لأنها لم تستوف الشروط .

س ١١١ هل يجوز الاستنجاء بالحجر مع وجود الماء إذا استوفت الشروط ؟

ج : نعم يجوز ذلك .

س ١١٢ ما هي شروط إجزاء الاستنجاء بالحجر ؟

ج : هي ثمانية شروط : ١) أن يكون ثلاثة أحجار ٢) أن ينقى المحل
٣) أن لا يجف النجس ٤) أن لا يتقل ٥) أن لا يطرأ عليه آخر
٦) أن لا يجاوز صفحته وحشنته ٧) أن لا يصبه ماء ٨) أن تكون
الأحجار ظاهرة .

س ١١٣ ما هو الاستبراء ؟

ج : هو اتخاذ وسيلة مناسبة حتى يظن أنه لم يبق في مجر البول أو الغائط شيء ،
من نحو استرخاء ونتر برفق أو تتحنح أو غير ذلك ، وهو مطلوب شرعاً.

س ١١٤ ما هي الصفحة وما هي الحشفة ؟

ج : الصفحة : ما ينطبق من الإلبيتين عند القيام . والخشفة : رأس الذكر .

س ١١٥ ما الحكم لو حصل الإنقاء بحجر أو حجرين هل يكفي أم لا ؟ وما
الحكم لو حصل الإنقاء بغسلة واحدة هل تكفي أم لا ؟

ج : لا يكفي الإنقاء بحجر أو حجرين بل لابد من ثلاثة أحجار أو ثلاث
مسحات ، أما إذا كان الاستنجاء بالماء وحصل الإنقاء بغسلة واحدة فهـي
كافـية .

س ١١٦ ما الحكم إذا لم تكـفـي الإنقاء ثلاثة مسـحـات ؟

ج : يجب أن يزيد الرابعة فإن لم تكـفـي تـجـبـ الـزـيـادـةـ بـحـيـثـ لاـ يـصـلـ إـلـىـ حدـ
الـوـسـوـسـةـ ،ـ وـالـسـنـةـ أـنـ يـخـتـمـ بـوـتـرـ .

س ١١٧ ما هي سنن الاستنجاء ؟

ج : هي كثيرة منها : ١) الاستبراء ٢) ترك الوسوسه ٣) الجمع بين الماء والحجر ٤) أن يقدم الحجر ثم يتبعه الماء ٥) أن يكون باليد اليسرى ٦) الإيتار ٧) ترك الإسراف ٨) تقديم القبل إذا كان الاستنجاء بالماء ٩) تقديم الدبر إذا كان بالحجر ١٠) العمل بالكيفية المعروفة ١١) الدعاء عنده .

س ١١٨ ما هو الدعاء عند الاستنجاء ؟

ج : هو : (اللهم طهر قلبي من النفاق و حصن فرجي من الفواحش) .

فروض الوضوء

﴿فصل) فروض الوضوء ستة: الأول: النية ، الثاني : غسل الوجه ، الثالث: غسل اليدين مع المرفقين ، الرابع : مسح شيء من الرأس ، الخامس : غسل الرجلين مع الكعبين ، السادس : الترتيب .﴾

س ١١٩ ما هو الوضوء ؟

ج: هو لغة : اسم لغسل بعض الأعضاء ، وشرعًا : غسل أعضاء مخصوصة بنية مخصوصة .

س ١٢٠ ما هي الأعضاء المخصوصة في الوضوء ؟

ج: هي أربعة: ١) الوجه ٢) اليدين ٣) الرأس ٤) الرجلين .

س ١٢١ ما هو الفرض ؟

ج: الفرض لغة : النصيб واللازم، وشرعًا : ما طلبه الشارع طلباً جازماً، أو الذي يثاب على فعله ويعاقب على تركه.

س ١٢٢ ما الذي يرافق الفرض في المعنى ؟

ج: يرافق الفرض في المعنى أربعة: ١) الواجب ٢) اللازم ٣) المتحتم ٤) المكتوب .

س ١٢٣ ما هي فروض الوضوء ؟

ج: هي ستة: الأول: النية . الثاني : غسل الوجه . الثالث: غسل اليدين مع المرفقين . الرابع : مسح الرأس . الخامس : غسل الرجلين مع الكعبين . السادس : الترتيب .

س ١٢٤ ما معنى فروض الوضوء ستة ؟

ج: المعنى أن الفروض أي الأركان التي يتحقق بها الوضوء ستة .

تعريف النية

﴿فصل﴾ النية : قصد الشيء مقتربنا بفعله ، و محلها القلب والتلفظ بها سنة ،

و وقتها عند غسل أول جزء من الوجه ، والترتيب أن لا يقدم عضوا على عضو .﴾

س ١٢٥ ما هو الفرض الأول من فروض الموضوع ؟

ج : الفرض الأول من فروض الموضوع هو : النية ، وهي لغة : القصد ،

و شرعاً : قصد الشيء مقتربنا بفعله و محلها القلب والتلفظ بها سنة .

س ١٢٦ ما حكم النية ؟

ج : حكمها الوجوب غالباً في العبادات ولو كانت مندوبة ، لقوله ﷺ : (إنما الأعمال بالنيات) .

س ١٢٧ ما المقصود من النية ؟

ج : المقصود منها : تمييز العادة عن العبادة ، أو تمييز مراتب العبادة .

س ١٢٨ ما هي شروط النية ؟

ج : هي ستة : الأول : إسلام الناوي . الثاني : تمييزه . الثالث : العلم بالمنوي . الرابع : تحقق المتضخي . الخامس : القدرة على المنوي . السادس : عدم الإتيان بما ينافيها .

س ١٢٩ ما هو معنى الفرض الأول من فروض الموضوع ؟

ج : المعنى : أن ينوي المتوضئ عند غسل أول جزء من الوجه أي يقصد الطهارة للصلوة أو فرض الموضوع أو رفع الحدث هذا إن لم يكن حدثه دائمًا .

١) والنيات المجزأة في الموضوع سبع هي : نية الموضوع وأداء الموضوع وفرض الموضوع ورفع الحدث والطهارة للصلوة والطهارة عن الحدث ونية استباحة مفتقر إلى الموضوع .

س ١٣٠ كيف ينوي من حدثه دائم؟

ج: ينوي استباحة فرض الصلاة أو نحو ذلك، ولا تكفيه إحدى النيات السابقة.

س ١٣١ ما هو الفرض الثاني من فروض الموضوع؟ وما هو معناه؟

ج: هو: غسل الوجه. ومعناه: أنه يجب على المتوضئ إيصال الماء إلى جميع الوجه شرعاً وبشراً إلا باطن اللحية الكثيفة والعارضين الكثيفين فيجب غسل ظاهرهما فقط.

س ١٣٢ ما هو حد الوجه الواجب غسله؟

ج: حده طولاً: من منابت شعر الرأس إلى الذقن، وعرضأً: من الأذن إلى الأذن.

س ١٣٣ ما هي اللحية الكثيفة وما هي الخفيفة؟

ج: الكثيفة هي: التي لا تُرى بشرتها من مجلس التخاطب.

والخفيفة هي: التي تُرى بشرتها من مجلس التخاطب.

س ١٣٤ هل يجب غسل شيء من غير الوجه مع الوجه؟

ج: نعم يجب غسل جزء مما اتصل بالوجه من جميع جوانبه ليتم بذلك الغسل الواجب.

س ١٣٥ لو غمس وجهه في الماء هل يكفي لغسل الوجه أم لا؟

ج: نعم يكفي لذلك؟

س ١٣٦ لو بقي جزء من وجهه بلا غسل فمسحه بيده هل يكفي أم لا؟

ج: لا يكفي مسحه، بل يجب غسله وما بعده^(١).

(١) أي من الأعضاء ... وهكذا في كل عضو.

س ١٣٧ ما هي السنن المطلوبة مع غسل الوجه ؟

ج : هي : إطالة الغرة ، والثلث ، والدلك (وهو إمرار اليد على الجسد) ، ومسح الأذنين ، وتحليل اللحمة ، وغسل الوجه من أعلى ، وتعهد الموضع الذي قد لا يصله الماء كالموق والأرنبة ، والذكر عنده ^(١) ، وهو (اللهem بيض وجهي يوم تبين وجوهه وتسود وجوهه) .

س ١٣٨ ما معنى إطالة الغرة ؟

ج : معناه : الزيادة على القدر الواجب في الوجه .

س ١٣٩ ما هو الفرض الثالث من فروض الموضوع ؟ وما هو معناه ؟

ج : هو : غسل اليدين مع المرفقين ، ومعناه : أنه يجب على المتوضئ غسل اليدين من أطراف الأصابع إلى ما فوق المرفقين ، وتحجب إزالة ما عليها من كل ما يمنع وصول الماء .

س ١٤٠ ما هو المرفق ؟

ج : هو : مجموع عظمتي العضد وإبرة الساعد .

س ١٤١ ما هي السنن المطلوبة مع غسل اليدين ؟

ج : هي: الدلك ، والموالاة (وهي أن يغسل العضو الثاني قبل جفاف الأول) ، والثلث ، والتحجيل ، وتحليل الأصابع ، والتيمان ، وتحريك الخاتم إن وجد ، والذكر : وهو عند اليمنى (اللهem أعطني كتابي بيميني وحاسبني حساباً يسيراً) وعند اليسرى (اللهem لا تعطني كتابي بشمالي ولا من وراء ظهري) .

٢) ومن ذكره الإمام الغزالى في بداية المداية ، وكذلك عند بقية الأعضاء .

س ١٤٢ ما هو التحجيل ؟

ج : هو : الزيادة على القدر الواجب في اليدين والرجلين .

س ١٤٣ ما هو الفرض الرابع من فروض الوضوء ؟ وما هو معناه ؟

ج : هو : مسح الرأس ، و معناه : أنه يجب على المتوضئ أن يمسح جزءاً من حد الرأس شرعاً أو بشرأ .

س ١٤٤ ما هي السنن المطلوبة مع مسح الرأس ؟

ج : منها : الموالة ، والتثليث ، ومسح جميع الرأس ، ومسح الأذنين معه ، وكونه بالكيفية المشهورة (وهي أن يضع الإبهامين فوق الصدغين وبباقي الأصابع يمررها على مقدم الرأس إلى الوراء ويردها إن طال شعره) ، والدعاء عنده وهو (اللهم حرم شعري وبشري على النار وأظلني تحت ظل عرشك يوم لا ظل إلا ظلك).

س ١٤٥ ما هو الفرض الخامس من فروض الوضوء ؟ وما هو معناه ؟

ج : هو : غسل الرجلين مع الكعبين ، و معناه : أنه يجب على المتوضئ غسل الرجلين من أطراف الأصابع إلى ما فوق الكعبين ، و تجب إزالة ما عليهما من كل ما يمنع وصول الماء إلى البشرة .

س ١٤٦ ما هما الكعبان ؟

ج : هما : العظمان البارزان بين مفصل الساق والقدم .

س ١٤٧ ما هي السنن المطلوبة عند غسل الرجلين ؟

ج : منها : الدلك ، والموالة ، والتثليث ، والتحجيل ، وتخليل الأصابع ، والثيامن ، والذكر عنده ، وهو (اللهم ثبت قدمي على الصراط في يوم تزل فيه الأقدام) .

س ١٤٨ ما هو الفرض السادس من فروض الوضوء؟ وما هو معناه؟

ج: هو الترتيب، ومعناه: أنه يجب على المتوضئ أن يرتب الوضوء بأن يبدأ بالنية مقرونة بغسل أول جزء من الوجه ثم يتم غسل الوجه ثم يغسل اليدين ثم يمسح الرأس ثم يغسل الرجلين.

س ١٤٩ ما هي السنن المستقلة في الوضوء؟

ج: هي كثيرة منها: البسمة، وغسل اليدين إلى الكوع والكرسou، ونية أداء سنن الوضوء عنده، والسواك، والمضمضة، والاستنشاق، والاستثمار، وكون ذلك بالكيفية المطلوبة، واستقبال القبلة، وعدم الإسراف، والتلثيل، ومسح الأذنين استظهاراً واستبطاناً، عدم التنفس، والشرب من فضل الوضوء، وتوقفي الرشاش، والذكر بعده.

س ١٥٠ ما هو الذكر بعد الوضوء؟

ج: هو أن يقول المتوضئ مع رفع اليدين واستقبال القبلة: (أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين واجعلني من عبادك الصالحين، سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم)، ثم يقرأ سورة القدر (ثلاثاً).

س ١٥١ لماذا قال النبي ﷺ في الوضوء؟

ج: عن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: (ما

منكم من أحد يتوضأ فيبلغ أو فيسبغ الوضوء ثم يقول أشهد أن لا إله إلا
الله وأن محمدا عبد الله ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الشهانية يدخل من
أيها شاء) [رواه مسلم وأبي داود وأحمد].

س ١٥٢ ما هو السواك ؟

ج : هو لغة : الدلك والآنه ، وشرعأ : ذلك الأسنان وما حوالها بنحو عود
خشن وأفضله أن يكون بعواد الأراك.

س ١٥٣ متى يستحب السواك ؟

ج : يستحب السواك في كل حال إلا بعد الزوال للصائم فيكره .
س ١٥٤ متى يتأكد استحبابه ؟

ج : يتأكد عند الوضوء وعند الصلاة لأن النبي ﷺ يقول : ((لولا أن أشقت
على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء))^(١) ، وفي رواية ((عند كل
صلاة))^(٢) ، ويتأكد أيضاً عند تغير الفم .

س ١٥٥ ما هي فضائل السواك وفوائده ؟

ج : هي كثيرة منها : أنه مطهرة للفم مرضاة للرب ، ومنها أنه يقتل جراثيم
الفم والمعدة ، ومنها أنه يذكر الشهادة عند الموت ، ومنها أنه يضاعف
الأجر قال رسول الله ﷺ ((ركعتان بسواك أفضل من سبعين ركعة بغير
سواك))^(٣) .

١) رواه البخاري . وأحمد (٧١٠٥ و ٨٨٢٧) بلفظ (مع الوضوء) وغيرها .

٢) رواه البخاري (٨٣٨) وأبي داود (٤٣) والترمذى (٢٢) وابن ماجه (٢٨٣) والذي في البخاري
بابdal لفظ (عند) بلفظ (مع) .

٣) رواه في الجامع الصغير وبجمع الزوائد وغيرهما ، وقال في الدر المنشور (وأخرج البزار والبيهقي بسنده
جيد عن عائشة ... الخ) .

س ١٥٦ ما هو الكوع ؟ وما هو الكرسوع ؟ وما هو البوع ؟

ج : الكوع هو : العظم الذي يلي إبهام اليد .

والكرسوع هو : العظم الذي يلي خنصر اليد .

والبوع هو : العظم الذي يلي إبهام الرجل .

المياه وأحكامها

﴿فصل) الماء قليل وكثير : القليل مادون القلتين ، والكثير قلتان فأكثر. القليل يتنجس بوجوع النجاسة فيه وإن لم يتغير . والماء الكثير لا يتنجس إلا إذا تغير طعمه أو لونه أو ريحه .﴾

س ١٥٧ إلى ماذا ينقسم الماء ؟

ج : ينقسم إلى قسمين : ١) قليل ٢) كثير .

س ١٥٨ ما هو الماء القليل ؟ وما هو الماء الكبير ؟

ج : القليل هو : ما دون القلتين . والكثير : قلتان فأكثر .

س ١٥٩ ما هي القلتان ؟

ج : القلتان هما : بالوزن (٤٢٢) رطل إلا ثمن ، باعتبار الرطل (٦) أوقية ، وهو المعمول به حالياً .

س ١٦٠ ما هو قدر القلتين بالمساحة ؟

ج : قدرها بالمساحة في المحل المربع : ذراع وربع طولاً ومثلها عرضاً ومثلها عمقاً . وفي المحل المدور : ذراع عرضاً وذراعان ونصف عمقاً .

س ١٦١ ما حكم الماء إذا وقعت فيه نجاسة ؟

ج : حكمه : إن كان قليلاً ينجس بمجرد ملاقاته للنجاسة سواء غيرته أم لم تغيره ، وإن كان كثيراً لا ينجس إلا إذا تغير طعمه أو لونه أو ريحه .

س ١٦٢ ما الحكم إذا كانت النجاسة الواقعة في الماء من النجاسات المغفو عنها ؟

ج : لا ينجس الماء بمقابلتها .

س ١٦٣ ما هي النجاسات المغفو عنها في الماء ؟

ج : هي مثل : الميّة التي لا دم لها سائل ، والنجاسة التي لا يدركها الطرف ، واليسير من غبار السرجين بشرط أن لا تغير الماء وأن لا تطرح فيه .

س ١٦٤ ما الحكم لو زال التغيير من الماء هل يظهر أم لا ؟

ج : إذا كان الماء كثيراً وزال التغيير بنفسه أو بطرح ماء فيه يظهر ، وإن كان قليلاً أو زال التغيير بطرح شيء آخر كمسكٍ أو زعفران فلا يظهر .

س ١٦٥ ما الحكم لو تغير الماء بمقابلة شيءٍ من الطاهرات ؟

ج : إن كان التغيير كثيراً وبمخالط^(١) يسلب اسم الماء عنه كزعفران وماء ورد فهو ظاهر في نفسه ولا يصح التطهير به ، وإن كان التغيير يسيراً لا يسلب اسم الماء عنه أو كان بمجاورة أو بما في مقره وممّا يفطّهور يصح التطهير به .

س ١٦٦ ما حكم غير الماء من المائعات إذا وقعت فيه نجاسة ؟

ج : حكمه أنه يتتجس سواء كان قليلاً أو كثيراً وإن لم يتغير .

١) هو ما لا يمكن فصله - وقد يزداد عليه: ولا يتميّز فيرأى العين. والمجاور: ما يمكن فصله.

موجبات الغسل

«(فصل) موجبات الغسل ستة : إيلاج الحشفة في الفرج ، وخروج المنى والخيس والنفاس والولادة والموت .»

س ١٦٧ ما هي الأسباب التي يجب الغسل بحصول واحد منها ؟

ج: هي ستة : ١) إيلاج الحشفة في الفرج ٢) خروج المنى ولو في المام ٣) الخيس ٤) النفاس ٥) الولادة ٦) الموت .

س ١٦٨ هل تختص هذه الأسباب بالرجال أو بالنساء أو تشتراك بين الرجال والنساء ؟

ج: منها ثلاثة تشتراك بين الرجال والنساء وهي: ١) إيلاج الحشفة في الفرج ٢) خروج المنى ٣) الموت .

والثلاثة الباقية تختص بالنساء وهي: ١) الخيس ٢) النفاس ٣) الولادة .

س ١٦٩ ما هو المنى ؟

ج: هو ماء أبيض ثخين متذفق عند خروجه ، وينخرج بشهوة أي بلذة ، ويعقبه فتور ، ورائحته تشبه رائحة الطلع .

س ١٧٠ هل يعتبر وجود واحدة من هذه العلامات أم لابد من وجودها كلها ؟
ج: يعتبر وجود واحدة منها فمتى وجدت واحدة من هذه العلامات فهو

مني ، ومتى فقدت كلها فليس بمني .

س ١٧١ ما حكم المنى هل هو ظاهر أم نجس ؟

ج: حكمه أنه : ظاهر على أي صفة كان إلا مني الكلب والخنزير وفرع أحدهما فهو نجس .

س ١٧٢ ما هو المذي ؟ وما هو الودي ؟

ج: المذي هو : ماء أبيض رقيق لزج يخرج عند الشهوة بلا لذة ولا تدفق ولا

يعقبه فتور .

والودي هو : ماء أبيض كدر ثخين لا رائحة له يخرج عقب البول أو عند حمل شيء ثقيل .

س ١٧٣ ما حكم المذى والودي هل هما طاهران أم نجسان ؟

ج : المذى والودي كلاهما نجس .

س ١٧٤ ما الحكم لو شك هل الخارج مني أو مذى ؟

ج : تخيير ، فإن شاء جعله مذياً واغسل ، وإن شاء جعله مذياً وغسل ما أصابه منه وتوضأ .

س ١٧٥ متى يجب على المرأة الغسل من الحيض ؟

ج : إذا انقطع دم الحيض ، أو انتهى أكثر زمن الحيض .

س ١٧٦ متى يجب على المرأة الغسل من النفاس ؟

ج : إذا انقطع دم النفاس ، أو انتهى أكثر زمن النفاس .

س ١٧٧ متى يجب على المرأة غسل الولادة ؟

ج : بعد انفصال الجنين ولو سقطاً .

س ١٧٨ متى يجب غسل الميت ؟

ج : إذا مات المسلم غير الشهيد يجب على الأحياء أن يغسلوه .

س ١٧٩ ما هو الغسل لغة وشرعاً ؟

ج : الغسل لغة: السيلان ، وشرعاً : سيلان الماء على جميع البدن بنية مخصوصة .

فروض الغسل

﴿فصل) فروض الغسل اثنان : النية ، وتعيم البدن بالماء .﴾

س ١٨٠ ما هي فروض الغسل ؟

ج : هي إثنان : ١) النية . ٢) تعيم البدن بالماء .

س ١٨١ ما هي كيفية النية في الغسل الواجب ؟

ج : هي كأن يقول : نويت رفع الحدث الأكبر ، أو : نويت الطهارة للصلوة -
إذا كان سليماً .

س ١٨٢ ما هي الأغسال المسنونة ؟

ج : هي كثيرة منها : ١) غسل الجمعة ٢) غسل العيددين ٣) غسل
الاستسقاء ٤) غسل غاسل الميت ٥) الغسل من الحجامة ٦) الغسل
لكل ليلة من ليالي رمضان ٧) الغسل للإحرام ٨) غسل الكافر إذا
أسلم .

س ١٨٣ ما هي سنن الغسل ؟

ج : هي كثيرة منها : ١) القيام ٢) استقبال القبلة ٣) الوضوء قبله
٤) التسمية ٥) الدلك ٦) تعهد المعاطف ٧) التثليل
٨) كونه بالكيفية المشهورة^(١) ٩) ترتيب أفعاله .

١) وهي أن يفيض الماء على رأسه ويخلله ثم يفيضه على مقدم شقه الأيمن ثم مؤخره ثم مقدم شقه الأيسر .
ثم مؤخره يفعل كل ذلك ثلاثة مع الدلك .

شروط الوضوء

﴿فصل) شروط الوضوء عشرة : الإسلام ، والتمييز ، والنقاء ، عن الحيض ، والنفاس ، وعما يمنع وصول الماء إلى البشرة ، وأن لا يكون على العضو ما يغير الماء الطهور ، ودخول الوقت ، والموالاة لدائم الحدث.﴾

س١٨٤ ما هي الشروط التي لا يصح الغسل إلا بها ؟

ج: هي ثانية شروط وهي أيضاً شروط لصحة الوضوء وهي : ١) الإسلام ٢) التمييز ٣) النقاء عن الحيض والنفاس ٤) النقاء عما يمنع وصول الماء إلى البشرة ٥) أن لا يكون على العضو ما يغير الماء ٦) العلم بفرضيته ٧) أن لا يعتقد فرضاً من فرضه سنة ٨) الماء الطهور

ويزيد شرطان لدائم الحدث هما : ١) دخول الوقت ٢) الموالاة .

س١٨٥ من هو الممّيز ؟

ج: هو : الذي يأكل وحده ويشرب وحده ويستنجي وحده . وقيل : الذي يفهم الخطاب ويرد الجواب .

س١٨٦ ما الحكم لو كان على عضو المتوضئ شيء يمنع وصول الماء إلى البشرة ؟

ج: لا يصح الوضوء أو الغسل إلا بعد إزالة ذلك المانع كاللسوخ والشيد والنورة وغسل ما تحته من البشرة .

س١٨٧ ما هو الماء الذي يصح به التطهير ؟

ج: هو : الماء المطلق الذي ليس بنجس ولا مستعمل ولا متغير بما خالطه من

الظاهرات وسلب اسم الماء عنه .

س ١٨٨ ما هو الماء النجس ؟

ج : هو : الماء الذي وقعت فيه نجاسة ونجسته .

س ١٨٩ ما هو الماء المستعمل ؟

ج : هو : الذي رفع حدث أو أزال نجس أو ما في معناهما .

س ١٩٠ ما هو الماء المطلق ؟

ج : هو : الذي لم يقيّد أصلًا ، أو قيّد بقيد منفك (كماء البئر والبحر ... الخ) .

س ١٩١ ما الحكم لو شك في الماء هل هو نجس أم طاهر ؟

ج : الحكم : أنه طاهر ولا يعتبر شكك .

س ١٩٢ ما هي شروط منعه باستمرار الحدث ؟

ج : هي: دخول الوقت، والموالاة ، والاستنجاج ، والتحفظ قبله إن احتاج إليه .

نواقض الوضوء

﴿فصل) نواقض الوضوء أربعة أشياء : (الأول) الخارج من أحد السبيلين من قبل أو دبر ريح أو غيره إلا المني ، (الثاني) زوال العقل بنوم أو غيره إلا نوم قاعد ، ممكِّن مقعده من الأرض ، (الثالث) التقاء بشرتيِّ رجل وامرأة كبارٍ أو جنبيِّن من غير حائل ، (الرابع) مس قبل الآدمي أو حلقة دبره ببطن الراحة أو بطون الأصابع .﴾

س ١٩٣ ما هو معنى نواقض الوضوء ؟

ج: معناها : الأحداث التي يسبِّبُها بطل الوضوء .

س ١٩٤ ما هو معنى الحدث ؟

ج: الحدث لغة : الشيء الحادث ، وشرعًا : أمر اعتباري يقوم بالأعضاء يمنع صحة الصلاة حيث لا مرخص .

س ١٩٥ ما هو الناقض الأول من نواقض الوضوء ؟

ج: هو : الخارج من القبل أو الدبر على أي صفة كان - ولو ريجاً - إلا المني .

س ١٩٦ هل يتقضى وضوء الميت بخروج شيءٍ من قبله أو دبره ؟

ج: لا يتقضى وضوء الميت بخروج شيءٍ من قبله أو دبره .

س ١٩٧ إذا انسد محل الخارج انسداداً عارضاً أو أصلياً وانفتحت ثقبة فهل ينقض الخارج منها أم لا ؟

ج: إن كانت الثقبة تحت السرة أو ما حاذها فالخارج منها ينقض الوضوء ،

وإن كانت الثقبة فوق السرة فالخارج منها لا ينقض الوضوء .

وإن كان محل الخارج منسدداً انسداداً أصلياً فالخارج من أي ثقبة في البدن ينقض الوضوء .

س ١٩٨ لو انفتحت ثقبة ومحل الخارج مفتوح هل ينتقض الوضوء بخروج شيء منها ؟

ج : لا : لا ينتقض الوضوء بخروج شيء منها ولو كانت تحت السرة .

س ١٩٩ ما هو الناقض الثاني من نواقض الوضوء ؟

ج : هو : زوال العقل ، أي زوال الشعور من المتوضئ سواء كان بنوم أو غيره كالإغماء والخنون وغيره .

س ٢٠٠ ما هو النوم الذي لا ينتقض الوضوء ؟

ج : هو : نوم الممکن مقعدته من محل قعوده .

س ٢٠١ لو زال شعور المتوضئ بغير النوم وهو متمكن فهل ينتقض وضوئه أم لا ؟

ج : نعم ينتقض وضوئه .

س ٢٠٢ لو اتبه فوجد نفسه غير متمكن هل ينتقض وضوئه أم لا ؟

ج : نعم ينتقض وضوئه .

س ٢٠٣ لو شك هل نام أم نعس هل ينتقض وضوئه أم لا ؟

ج : لا ينتقض وضوئه .

س ٢٠٤ ما هو الناقض الثالث من نواقض الوضوء ؟

ج : هو : التقاء بشريي رجل وامرأة كبارين أجنبيين من غير حائل .

س ٢٠٥ لو لمس المتوضئ المرأة الأجنبية حال كونه ناسياً فهل ينتقض الوضوء أم لا ؟

وكذا لو مس القبل أو الدبر حال كونه ناسياً هل ينتقض الوضوء أم لا ؟

ج : نعم ينتقض الوضوء .

س ٢٠٦ من هما الأجنبيان ؟

ج: هما من ليس بينهما حرمية بحسب أو رضاع أو مصاهرة .

س ٢٠٧ من هن المحارم من النسب ؟

ج: هن : ١) الأم ٢) البنت ٣) الأخت ٤) العممة

٥) الحالة ٦) بنت الأخ ٧) بنت الأخت ، وهن المذكورات في

قوله تعالى (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَحَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ) ^(١) .

س ٢٠٨ من هن المحارم من الرضاع ؟

ج: هن : ١) الأم من الرضاع ٢) البنت من الرضاع ٣) الأخت من

الرضاع ٤) العممة من الرضاع ٥) الحالة من الرضاع ٦) بنت

الأخ من الرضاع ٧) بنت الأخت من الرضاع .

س ٢٠٩ من هن المحارم من المصاهرة ؟

ج: هن أربع : ١) أم الزوجة ٢) بنت الزوجة ٣) زوجة الأب

٤) زوجة الابن .

س ٢١٠ ما هي الأجزاء التي لا ينقض اللمس بها ؟

ج: هي ثلاثة : ١) السن ٢) الظفر ٣) الشعر .

س ٢١١ ما هو الفرق بين اللمس والمس ؟

ج: اللمس يخالف المس في ثمانية أمور : الأولى : أن اللمس يكون التنقض به في

أي جزء من البدن أما المس فلا يكون التنقض به إلا ببطين الكف أو بطون

١) سورة النساء (٢٣) .

الأصابع فقط . **الثاني :** أنه يشترط في اللمس إختلاف نوع اللامس والملموس ذكورة وأنوثة وأما المس فإنه قد يكون بين رجلين أو امرتين .
الثالث: أن اللمس لا يكون إلا بين اثنين وأما المس فإنه قد يكون من واحد .
الرابع : أن لمس العضو المنفصل غير ناقض أما مس الفرج المنفصل فإنه ناقض . **الخامس :** أن اللمس يكون في أي جزء من البشرة أما المس فإنه خاص بالقبل والدبر فقط . **السادس :** أن اللمس خاص بالكبيرين أما المس فإنه ينقض بمس فرج الصغير . **السابع :** أن اللمس ينتقض به وضوء الماس فقط .
الثامن : أن اللمس لا يكون إلا بين الأجنبيين بخلاف المس فإن النقض به يكون حتى بين المحارم .

الذى يحرم على المحدث والجنب والخاص

﴿ (فصل) من انتقض وضوئه حرم عليه أربعة أشياء : الصلاة والطواف ومس المصحف وحمله .

ويحرم على الجنب ستة أشياء: الصلاة والطواف ومس المصحف وحمله واللبث في المسجد وقراءة القرآن.

ويحرم بالحيض عشرة أشياء: الصلاة والطواف ومس المصحف وحمله واللبث في المسجد وقراءة القرآن والصوم والطلاق والمرور في المسجد إن خافت تلوثه والاستمتاع بما بين السرة والركبة .﴾

س ٢١٢ ما الذي يحرم بالحدث الأصغر ؟

ج: يحرم به أربعة أشياء : ١) الصلاة ٢) الطواف ٣) مس المصحف ٤) حمله .

س ٢١٣ ما هي الجنابة ؟

ج: هي : أمر اعتباري يقوم بالبدن يمنع صحة الصلاة حيث لا مرخص .

س ٢١٤ بماذا تحصل الجنابة ؟

ج: بخروج المنى أو الجماع .

س ٢١٥ ماذا يحرم بالجنابة ؟

ج: يحرم بها ستة أشياء : ١) الصلاة ٢) الطواف ٣) مس المصحف ٤) حمله ٥) اللبث في المسجد ٦) قراءة القرآن بقصد القراءة .

س ٢١٦ ما الذي يحرم بالحيض ؟

ج: يحرم به عشرة أشياء : ١) الصلاة ٢) الطواف ٣) مس المصحف
٤) حلمه ٥) اللبس في المسجد ٦) قراءة القرآن بقصد القراءة
٧) الصوم ٨) الطلاق ٩) المرور في المسجد إن خافت تلوشه
١٠) الاستمتاع بما بين السرة والركبة .

س ٢١٧ الأشياء التي تحرم بالحدث الأصغر هل تحرم على دائم الحدث ؟

ج: لا تحرم على دائم الحدث ولا على فاقد الطهورين .

س ٢١٨ هل تحرم سجدة التلاوة أو الشكر أو صلاة الجنائز على المحدث ؟

ج: نعم : تحرم تلك الأشياء على المحدث .

س ٢١٩ لو قرأ الجنب أو الحائض شيئاً من القرآن بقصد التبرك أو التحسن هل يأثم أم لا ؟

ج: لا يأثم .

س ٢٢٠ لو حمل المصحف مع أمتعة هل يأثم أم لا ؟

ج: لا يأثم إلا إن قصد المصحف وحده .

س ٢٢١ هل يجوز الصيام للجنب ؟

ج: نعم يجوز ذلك .

فصل : التيمم وشروطه

﴿فصل﴾ أسباب التيمم ثلاثة: فقد الماء ، والمرض ، والاحتياج إليه لاعطش حيوان
محترم . . .

غير المحترم ستة: تارك الصلاة والرزياني المحسن والمرتد والكافر الحري والكلب
العقول والمخزير﴾

﴿فصل﴾ شروط التيمم عشرة: أن يكون بتراب وان يكون التراب طاهرا وأن لا
يكون مستعملا ولا يخالطه دقيق ونحوه وأن يقصده وأن يمسح وجهه ويديه
بضربيتين وأن يزيل النجاسة أولا وأن يجتهد في القبلة قبله وأن يكون التيمم بعد
دخول الوقت وأن يتيمم لكل فرض .﴾

﴿فصل﴾ فروض التيمم خمسة: الأول : نقل التراب ، الثاني : النية ، الثالث : مسح
الوجه ، الرابع : مسح اليدين إلى المرفقين ، الخامس : الترتيب بين المسحتين .﴾

س ٢٢٢ ما هو التيمم؟

ج: هو لغة القصد، وشرعًا: إيصال التراب إلى الوجه واليدين بنية مخصوصة.

س ٢٢٣ ما هي الأسباب التي تبيح التيمم؟

ج: هي ثلاثة: ١) فقد الماء ٢) المرض ٣) الاحتياج للماء . وجعلها

بعضهم سبعة منظومة بقوله :

هي سبعة بسماعها ترتاح	يا سائل أسباب حل تيمم
مرض يشق جبرة وجراح	فقد وخوف حاجة إضلاله

س ٢٤ ما هي شروط التيمم؟

ج: هي عشرة: ١) أن يكون بتراب ٢) أن يكون التراب طاهراً ٣) أن
لا يكون مستعملاً ٤) أن لا يخالطه دقيق أو نحوه ٥) أن يقصده
٦) أن يمسح وجهه ويديه بضربيتين ٧) أن يزيل النجاسة أولاً
٨) أن يجتهد في القبلة قبله ٩) أن يكون التيمم بعد دخول الوقت

١٠) أن يتيم لكل فرض .

س ٢٢٥ ما هي الأعضاء التي يجب مسحها في التييم ؟

ج: هي : الوجه واليدين .

س ٢٢٦ هل يصح التييم من تراب المقبرة ؟

ج: لا يصح ذلك لأنه نجس إلا إن كانت غير منبوشة .

س ٢٢٧ ما هو المستعمل من التراب ؟

ج: هو : ما على العضو وما تناثر منه أو استعمل في إزالة النجاسة المغاظة .

س ٢٢٨ ما الحكم إذا لم تعم العضو مسحة واحدة ؟

ج: الحكم : أنها تجب الزيادة .

س ٢٢٩ ما الحكم لو استعان بغيره في التييم أو الوضوء ؟

ج: تجوز الاستعانة بالغير ، بل تجب عند العجز .

س ٢٣٠ ما الحكم لو كان على أعضاءه تراب فجعله تييماً ؟

ج: لا يصح التييم لأنه لم يقصده ولم ينفله .

س ٢٣١ ما الحكم لو كان على عضو التييم شيء يمنع وصول التراب إلى البشرة ؟

ج: لا يصح التييم إلا بعد إزالة ذلك المانع ، حتى الخاتم يجب نزعه عند مسح اليدين .

س ٢٣٢ هل يصح الجمع بين فرضين بتيم واحد ؟

ج: لا يصح ذلك .

س ٢٣٣ هل يصح الجمع بين فرض ونفل أو بين فرض واحد ونواقل متعددة بتيم واحد ؟

ج: نعم يصح ذلك .

مبطلات التيمم

﴿ (فصل) مبطلات التيمم أربعة : ما أبطل الوضوء والردة وتوهم الماء إن تيمم

لفقده والشك ﴾.

س ٢٣٤ ما هي مبطلات التيمم ؟

ج : هي ثلاثة : ١) ما أبطل الوضوء ٢) الردة ٣) توهّم الماء إن تيمم لفقده .

س ٢٣٥ ما الحكم لو تيمم لفقد الماء ثم توهّمه ؟

ج : الحكم أنه : إن توهّم الماء قبل دخوله في الصلاة يبطل التيمم ويجب عليه طلب الماء ،

وإن كان بعد دخوله في الصلاة فلا يضر توهّمه ولا تبطل الصلاة .

س ٢٣٦ ما الحكم لو تيمم لفقد الماء ثم تيقن وجود الماء وهو في الصلاة ؟

ج : الحكم أنه : إن كانت هذه الصلاة تجب إعادةها فتبطل ويجب طلبها، وإن كانت لا تجب إعادةها فلا تبطل .

س ٢٣٧ متى تجب إعادة صلاة التيمم لفقد الماء ؟

ج : إن كانت بمحل يغلب فيه وجود الماء فتجب إعادةها ، وإن كانت بمحل يغلب فيه فقد الماء أو يستوي الأمران فلا تجب إعادةها .

س ٢٣٨ إلى أي حد يجب على التيمم لفقد الماء طلب الماء ؟

ج : يجب طلب الماء في حد الغوث سواء تيقن وجود الماء أو ظنه أو شكه فيه أو توهّمه .

س ٢٣٩ ما هو حد الغوث ؟

ج : هو قدر ثلاثة ذراع وستي حـد الغوث لأنـه لو استغاث برفقـته فيه لأـغاثـوه .

س ٢٤٠ ما هو حد القرب ؟

ج: هو : قدر ميل ونصف ، أي مسافة ساعة إلا ربع تقربياً ، وحد البعد ما زاد على ذلك .

س ٢٤١ ماذا يتشرط لوجوب طلب الماء ؟

ج: لا يجب طلب الماء مطلقاً إلا بشرط الأمان على النفس والأعضاء والبضع والمال والانقطاع عن الرفقة وخروج الوقت نعم إن تيقن وجود الماء في حد الغوث فلا يتشرط الأمان على خروج الوقت .

س ٢٤٢ ما الحكم إذا خاف من استعمال الماء في بعض بدنه كان كان به جراحة مثلاً؟

ج: الحكم : يغسل الصحيح ويتيمم المحدث عن الجريح وقت غسله والجنب متى شاء ، إن شاء قدم الغسل وإن شاء قدم التيمم .

س ٢٤٣ هل يجب مسح الجرح بالتراب ؟

ج: نعم يجب مسح الجرح بالتراب إن كان في عضو التيمم وأمكن مسحه .

س ٢٤٤ ما الحكم إذا كان على الجرح ساتر نحو لصوٍ أو عصابة أو جبيرة ؟

ج: يجب نزعه في ثلاثة صور :

(١) إذا أمكن غسل موضع الجرح بالماء من غير ضرر فينزع لغسله .

(٢) إذا أخذ الساتر بعض الصحيح فينزع لغسله .

(٣) إذا كان الجرح في عضو التيمم ويمكن مسحه بالتراب فينزع لمسحه بالتراب .

س ٢٤٥ ما الحكم إذا كان على الجرح ساتر ولم يمكن نزعه وغسل ما تحته ؟

ج: الحكم أنه : يجب غسل الصحيح والتيمم عن الجريح والمسح على الساتر بالماء .

س ٢٤٦ هل تجب إعادة الصلاة على من تيمم للجراحة أم لا؟

ج: تجب الإعادة في ثلاث صور:

١) إذا كان الساتر في أعضاء التيمم يجب القضاء مطلقاً.

٢) إذا لم يكن الساتر في أعضاء التيمم وأخذ من الصحيح زيادة على قدر الاستمساك.

٣) إذا لم يكن الساتر في عضو من أعضاء التيمم وأخذ من الصحيح قدر الاستمساك ووضعه على حدث.

ولا تجب الإعادة في صورتين:

١) إذا لم يأخذ الساتر من الصحيح شيء ولم يكن في عضو من أعضاء التيمم.

٢) إذا كان في غير أعضاء التيمم وأخذ من الصحيح قدر الاستمساك ووضعه على ظهر.

فائدة: - مجموع مسائل الجبيرة خمس نظمها بعضهم بقوله:
ولا تُعد والستر قدر العلة أو قدر الاستمساك في الطهارة
وإن يَزِد عن قدرها فَأَعِدْ وَمَطْلَقاً وَهُوَ بِوْجَهِ أَوْيَدِ

النجاسات

﴿فصل) الذي يظهر من النجاسة ثلاثة: الخمر إذا تخللت بنفسها . وجلد الميتة إذا دبغ وما صارا حيوانا .

(فصل) النجاسة ثلاثة : مغلظة ومحففة ومتوسطة . المغلظة : نجاسة الكلب والخنزير وفرع أحدهما . والمحففة : بول الصبي الذي لم يطعم غير اللبن ولم يبلغ الحولين . والمتوسطة : سائر النجاسات .

(فصل) المغلظة : تظهر بسبع غسلات بعد إزالة عينها ، إحداهن بتراب . والمحففة : تظهر برش الماء عليها مع الغلبة وإزالة عينها .

والمتوسطة تنقسم إلى قسمين: عينية وحكمية . العينية : التي لها لون وريح وطعم فلا بد من إزالة لونها وريحها وطعمها . والحكمية : التي لا لون لها ولا ريح ولا طعم لها يكفيك جري الماء عليها﴾.

س ٢٤٧ ما هي النجاسات ؟

ج: هي جمع نجاسة وهي لغة : كل مستقدر ، وشرعًا : كل مستقدر يمنع صحة الصلاة حيث لا مرخص .

س ٢٤٨ أذكر ما لا يقل عن خمسة عشر نجاسة ؟

ج: منها : ١) البول ٢) الفائط ٣) الدم ٤) القيح ٥) القيء ٦) الروث ٧) الذرق ٨) الخمر وكل مسكر مائع ٩) الميتة إلا ١٠) الودي ١١) لبن ما لا يؤكل لحمه غير الآدمي ١٢) الميتة إلا ميتة الآدمي والسمك والجراد ١٣) الجزء المنفصل من الحيوان الحي ١٤) ما خرج من السبيلين إلا المنى ١٥) الكلب ١٦) الخنزير ١٧) فرع أحدهما .

س ٢٤٩ إلى كم تنقسم هذه التجassات ؟

ج : تنقسم إلى ثلاثة أقسام : ١) مغلظة ٢) خففة ٣) متوسطة .

س ٢٥٠ ما هي التجاسة المغلظة ؟

ج : هي : تجاسة الكلب والخنزير وفرع أحدهما .

س ٢٥١ ما هي التجاسة المخففة ؟

ج : هي : بول الصبي الذي لم يطعم غير اللبن ولم يبلغ الحولين .

س ٢٥٢ ما هي التجاسة المتوسطة ؟

ج : هي : سائر التجassات غير المغلظة والمخففة .

س ٢٥٣ إلى كم تنقسم التجاسة المتوسطة ؟

ج : إلى قسمين : ١) عينية ٢) حكمية .

س ٢٥٤ ما هي التجاسة العينية ؟

ج : هي : التي لها لون وريح وطعم .

س ٢٥٥ ما هي التجاسة الحكمية ؟

ج : هي : التي ليس لها لون ولا ريح ولا طعم .

س ٢٥٦ ما الذي يطهر من التجassات ؟

ج : يطهر منها ثلاثة أشياء : ١) الخمر إذا تحملت بنفسها ٢) جلد الميتة إذا

دبغ ٣) ما صار حيواناً .

س ٢٥٧ لماذا سميت التجاسة المغلظة ؟

ج : سميت مغلظة : لغاظ تطهيرها .

س ٢٥٨ لماذا سميت النجاسة المخففة مخففة؟

ج: سميت مخففة: لتخفيق تطهيرها وسهولته.

س ٢٥٩ لماذا سميت النجاسة المتوسطة متوسطة؟

ج: سميت متوسطة: لتوسيط تطهيرها بين الصعوبة والسهولة.

س ٢٦٠ بماذا تظهر النجاسة المغلظة؟

ج: تظهر بسبعين غسلات إحداهن بتراب بعد إزالة عينها.

س ٢٦١ بماذا تظهر النجاسة المخففة؟

ج: تظهر برش الماء عليها مع الغلبة والمكاثرة.

س ٢٦٢ بماذا تظهر النجاسة العينية؟

ج: تظهر بإزالة لونها وريحها وطعمها.

س ٢٦٣ بماذا تظهر النجاسة الحكمية؟

ج: تظهر بجري الماء عليها.

الحيض وأحكامه

﴿ (فصل) أقل الحيض : يوم وليله وغالبة ستة أو سبع وأكثره خمسة عشرة يوماً بلياليها . أقل الطهر بين الحيضتين خمسة عشرة يوماً وغالبه أربعة وعشرون يوماً أو ثلاثة وعشرون يوماً ولا حد لأكثره . أقل النفاس مجة وغالبة أربعون يوماً وأكثره ستون يوماً). ﴾

س ٢٦٤ ما هو الحيض ؟

ج : هو : دم جبلة يخرج من أقصى رحم المرأة على سبيل الصحة في أوقات مخصوصة .

س ٢٦٥ ما هو أقل سن تحيض فيه المرأة ؟

ج : بعد أن تمضي عليها تسع سنين قمرية تقريبية .

س ٢٦٦ ماذا يعتبر ظهور الحيض عليها بعد تسع سنين ؟

ج : يعتبر علامة من علامات البلوغ ، فنصير بالغة مكلفة .

س ٢٦٧ كم أقل زمن يمكث الحيض في المرأة ؟

ج : هو: يوم وليله أي أربعة وعشرين ساعة متصلة فإن نقص فلا يعتبر حيضاً.

س ٢٦٨ ما هو غالب زمن مكثه في المرأة ؟

ج : هو: ستة أيام أو سبعة بلياليها .

س ٢٦٩ ما هو أكثر زمن تمكث في المرأة حائضاً ؟

ج : هو : خمسة عشر يوماً بلياليها ، فإن زاد فلا يعتبر الزائد حيضاً فتجب عليها الطهارة والصلوة .

س ٢٧٠ ما هو النفاس ؟

ج : هو : الدم الخارج بعد الولادة .

س ٢٧١ ما هو أقل زمن النفاس؟

ج: أقله: لحظة.

س ٢٧٢ ما هو غالب زمن النفاس؟

ج: غالبه: أربعون يوماً.

س ٢٧٣ ما هو أكثر زمن النفاس؟

ج: أكثره: ستون يوماً.

س ٢٧٤ ما الحكم لو زاد دم النفاس على ستين يوماً؟

ج: الحكم: أن الزائد على الستين هو استحاضة وليس نفاس فيجب عليها معه الطهارة والصلوة والصوم.

س ٢٧٥ كم تكون المرأة ظاهرة بين الحيضة الأولى والحيضة الثانية؟

ج: أقل ما يمكن أن تكون المرأة ظاهرة بين الحيضتين خمسة عشر يوماً بلياليها، والغالب ثلاثة وعشرون يوماً أو أربعة وعشرون يوماً، وأكثره ليس له حد.

باب الصلاة

س ٢٧٦ ما هي الصلاة؟

ج: الصلاة لغة: الدعاء بخير، وشرعًا: أقوال وأفعال مفتوحة بالتكبير وختمة بالتسليم غالباً.

س ٢٧٧ ما هو الدليل على وجوب الصلاة؟

ج: هو قوله تعالى: (إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا) ^(١) وقوله ﷺ ((فرض الله على وعلى أمتي خمسين صلاة فلم أزل أرا جمه وأسئلته التخفيف حتى جعلها خمساً)).

س ٢٧٨ هل يجوز ترك الصلاة في حال من الأحوال؟

ج: لا يجوز تركها لمن عقل ولو مريضاً مرضًا شافاً فيصلي كيف أمكنه.

س ٢٧٩ ما هي شروط وجوب الصلاة؟

ج: هي ستة: ١) الإسلام ٢) البلوغ ٣) العقل ٤) النقاء عن الحيض والنفاس ٥) بلوغ الدعوة ٦) سلامة الحواس.

س ٢٨٠ ما حكم من ترك الصلاة؟

ج: حكمه الشرعي إن تركها كسلاماً أو تهاوناً استتاب نديباً فإن تاب ترك وإن قُتل حداً فيموت مسلماً ويغسل ويكون ويصلّى عليه ويدفن في مقابر المسلمين. وإن تركها جحوداً وجبت استتابته على الإمام لأنّه مرتد فإن تاب ورجع إلى الإسلام وصلّى ترك وإن قُتل كفراً فلا يغسل ولا يكتف ولا يصلّى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين ولا يورث ويصير ماله فيئاً للمسلمين.

١) سورة النساء (١٠٣).

أعذار الصلاة

«فصل) أعذار الصلاة اثنان : النوم والنسيان .»

س ٢٨١ ما هي الأعذار التي يعذر بها الشخص في تأخير الصلاة عن وقتها ؟

ج : هي اثنان : ١) النوم ٢) النسيان .

س ٢٨٢ ما هو النوم الذي يُعذر به في تأخير الصلاة عن وقتها ؟

ج : هو إما أن ينام قبل دخول وقت الصلاة ثم يخرج وقتها ولم يستيقظ ، أو ينام بعد دخول الوقت وهو واثق من نفسه أن يستيقظ في الوقت ولكنه لم يستيقظ فهو معذور .

س ٢٨٣ لو غلبه النوم بعد دخول الوقت بحيث صار لا يميز ولم يمكنه مدافعته فنام واستغرق الوقت كله فهل يحرم نومه هذا أم لا ؟

ج : لا يحرم نومه هذا .

س ٢٨٤ هل يجب إيقاظ النائم للصلاة إذا خيف فواتها ؟

ج : إذا نام قبل الوقت يسن إيقاظه ، وإن نام بعد الوقت فيجب إيقاظه فهو من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

س ٢٨٥ ما هو النسيان الذي يعذر به في تأخير الصلاة عن وقتها ؟

ج : هو الذي ينشأ عن سبب غير منهي عنه كمطالعة أو صنعة أو نحو ذلك ، أما الذي ينشأ عن سبب منهي عنه فلا يعذر به كالقمار ولعب الشطرنج .

س ٢٨٦ هل يجب القضاء على من أخر الصلاة عن وقتها فوراً أم على التراخي ؟

ج : من أخر الصلاة بعذر فعليه القضاء على التراخي ، ومن آخرها بغير عذر فعليه الإثم والقضاء فوراً .

شروط الصلاة

﴿فصل) شروط الصلاة ثانية: طهارة الحدثين والطهارة عن النجاسة في الثوب والبدن والمكان وستر العورة واستقبال القبلة ودخول الوقت والعلم بفرضيته وأن لا يعتقد فرضاً من فرضها سنة واجتناب المبطلات .﴾

الأحداث اثنان

﴿الأحداث اثنان: أصغر وأكبر . فالأصغر ما أوجب الوضوء . والأكبر ما أوجب الغسل .﴾

س ٢٨٧ ما هي شروط صحة الصلاة؟

ج: هي ثانية: ١) الطهارة عن الحدثين ٢) الطهارة عن النجاسة في الثوب والبدن والمكان ٣) ستر العورة ٤) استقبال القبلة ٥) دخول الوقت ٦) العلم بفرضيتها ٧) أن لا يعتقد فرضاً من فرضها سنة ٨) اجتناب المبطلات .

س ٢٨٨ إلى كم ينقسم الحدث؟

ج: ينقسم إلى قسمين: ١) أصغر ٢) أكبر .

س ٢٨٩ ما هو الحدث الأصغر؟ وما هو الحدث الأكبر؟

ج: الحدث الأصغر: ما أوجب الوضوء^١ ، والأكبر: ما أوجب الغسل^٢ .

س ٢٩٠ ما الحكم لو شك المتوضئ هل انتقض أم لا؟

ج: الحكم: أنه باقٍ على وضوئه ولا عبرة بالشك .

س ٢٩١ ما الحكم لو شك المحدث هل توضأ أم لا؟

ج: الحكم: أنه باقٍ على حدثه فهو غير متوضئ .

١) تقدم بيانه ص ٣٨ .

٢) تقدم بيانه ص ٣٤ .

س ٢٩٢ ما الحكم لو صلى بنجس ولم يعلمه أو علمه ونسي ثم تذكر بعد الصلاة؟

ج: يجب إعادة كل صلاة تيقن فعلها مع النجاسة.

س ٢٩٣ ما الحكم لو رأينا نجاسة في ثوب من يصلي أو بدنه أو مكانه ولم يعلم بها؟

ج: يجب علينا إعلامه ، وينبغي أن يكون بالطف .

س ٢٩٤ ما هي النجاسة التي يعفى عنها في الصلاة؟

ج: هي ك محل الاستجمار وما عسر الاحتراز عنه غالباً مثل طين الشارع
المنجسة ودم نحو البراغيث ودمamil ودم فصد وحجامة بمحلهما وروث
ذباب وماء قروح وصديد بشرط أن لا يكون بفعله ، وكذا القليل من دم
أجنبي بشرط أن لا يكون من مغلظ .

س ٢٩٥ هل يجوز ترك استقبال القبلة في الصلاة؟

ج: لا يجوز ترك استقبال القبلة إلا في مسائل منها : - عند شدة الخوف وما
الحق بها كصلاة من عجز عن الاستقبال لمرض ولم يوجد من يوجهه إلى
القبلة ، ونقل السفر .

العورة

﴿العورات أربع : عورة الرجل مطلقاً والأمة في الصلاة ما بين السرة والركبة .﴾

س ٢٩٦ ما هي العورة ؟

ج: هي لغة : النقص ، وشرعأً : ما يجب ستره ويحرم النظر إليه .

س ٢٩٧ ما معنى ستر العورة ؟

ج: هو : ستر عورة المصلي بما يشملها ويمنع إدراك لونها في مجلس التخاطب
لذى البصر العتدى .

س ٢٩٨ ما هي عورة الرجل ؟

ج: هي ما بين السرة والركبة مطلقاً أي في الصلاة وخارج الصلاة .

س ٢٩٩ ما هي عورة المرأة في الصلاة ؟

ج: عورة المرأة في الصلاة جميع بدنها إلا الوجه والكفين .

س ٣٠٠ ما هي عورة المرأة في غير الصلاة ؟

ج: إن كانت عند الرجال الأجانب جميع بدنها حتى الوجه والكفين (على خلاف في ذلك) ، وإن كانت عند المحارم أو النساء ما بين السرة والركبة .

س ٣٠١ ما هي عورة الأمة في الصلاة وخارجها ؟

ج: عورة الأمة في الصلاة وعند محارمها والنساء : ما بين السرة والركبة ، وعند الرجال الأجانب : جميع بدنها ، وقيل إلا الوجه والكفين .

أركان الصلاة

﴿فصل﴾ أركان الصلاة سبعة عشر : الأول النية ، الثاني تكبيرة الإحرام ، الثالث القيام على القادر في الفرض ، الرابع قراءة الفاتحة ، الخامس الركوع ، السادس الطمأنينة فيه ، السابع الاعتدال ، الثامن الطمأنينة فيه ، التاسع السجود مرتين ، العاشر الطمأنينة فيه ، الحادي عشر الجلوس بين السجدتين ، الثاني عشر الطمأنينة فيه ، الثالث عشر التشهد الأخير ، الرابع عشر . القعود فيه ، الخامس عشر : الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، السادس عشر السلام ، السابع عشر الترتيب .﴾

س ٣٠٢ ما هو معنى الركن لغة وشرعاً ؟

ج: الركن لغة : جانب الشيء الأقوى ، وشرعياً : جزء من الماهية لا تتحقق الماهية إلا به .

س ٣٠٣ ما هي أركان الصلاة القولية ؟

ج: هي خمسة : ١) تكبيرة الإحرام ٢) قراءة الفاتحة ٣) التشهد الأخير ٤) الصلاة على النبي ﷺ فيه ٥) السلام .

س ٣٠٤ ما هي أركان الصلاة الفعلية ؟

ج: هي ستة : ١) القيام ٢) الركوع ٣) الاعتدال ٤) السجود مرتين ٥) الجلوس بين السجدتين ٦) الجلوس في التشهد الأخير .

س ٣٠٥ ما هي الطمأنينة ؟

ج: هي سكون بعد حركة بحيث يستقر كل عضو محله بقدر (سبحان الله) .

س ٣٠٦ ما هي الأركان التي تجب فيها الطمأنينة في الصلاة ؟

ج: هي أربعة : ١) الركوع ٢) الاعتدال ٣) السجود ٤) الجلوس بين السجدتين .

س ٣٠٧ ما هو الركن القلبي في الصلاة ولماذا سمى قلبي ؟

ج: هو : النية ، وسمى ركتنا قلبياً لأن محله القلب .

س ٣٠٨ ما هو الركن المعنوي في الصلاة؟

ج: هو الترتيب، بأن يرتب كل ركن في محله.

س ٣٠٩ لماذا كان التلفظ بالبنية سنة؟

ج: لأن التلفظ بها يساعد على استحضارها بالقلب وهو واجب مع التكبير، فلا يكفي التلفظ مع غفلة القلب.

س ٣١٠ ما هي تكبيرة الإحرام؟

ج: هي أن يقول المصلي في افتتاح صلاته (الله أكبر) بجميع شروطها.

س ٣١١ لماذا سميت تكبيرة الإحرام؟

ج: لأنها تحرّم ما كان حلالاً قبلها من مبطلات الصلاة.

س ٣١٢ لماذا يسن عند تكبيرة الإحرام؟

ج: يسن عند تكبيرة الإحرام رفع اليدين، والجهر بها للإمام، واتباع المأمور إحرامه عقب الإمام مباشرة، وسكتة بعدها وقبل دعاء الاستفتاح.

س ٣١٣ هل تصح الصلاة من قعود؟

ج: إذا كانت الصلاة فرضاً والمصلي قادر على القيام فلا تصح إلا من قيام وإن كانت نفلاً فتصح إلا أنه يكون له نصف ثواب القائم إن لم يعذر.

س ٣١٤ ما الحكم لو عجز المصلي عن القيام في الصلاة؟

ج: صل قاعداً كيف شاء، فإن عجز عن القعود صل ماضطجعاً والأفضل على جنبه الأيمن، فإن عجز عن الاضطجاع صل مستلقياً يجعل باطن قدميه للقبلة ويرفع رأسه بشيء ليكون مستقبلاً للقبلة.

س ٣١٥ هل تسقط الصلاة عن المريض مع وجود العقل؟

ج: لا تسقط الصلاة مع وجود العقل بل يجب فعلها على أي كيفية، فإن عجز أجرى الأركان على قلبه ولا يجوز تركها.

س ٣١٦ ما هي سنن القيام؟

ج: هي كثيرة، ومنها: التفرقة بين القدمين قدر شبر، وضع اليد اليمنى على اليسرى، كونها تحت الصدر وفوق السرة، أن يقبض بيمناه كوع اليسرى وكرسوها، النظر إلى موضع السجود، دعاء الاستفتاح، قراءة السورة في الركعتين الأوليين، الجهر للإمام في موضع الجهر، تطويل الركعة الأولى... الخ.

س ٣١٧ هل تجب قراءة الفاتحة تلقيناً إذا لم يحفظها المصلي؟

ج: نعم عليه قراءتها تلقينا.

س ٣١٨ من هو المصلي الذي يسقط عليه وجوب قراءة الفاتحة كلها أو بعضها؟

ج: هو المسبوق.

س ٣١٩ من هو الموافق؟ ومن هو المسبوق؟

ج: الموافق هو: الأموم الذي أدرك مع الإمام في القيام زمناً يسع الفاتحة.

المسبوق هو: الأموم الذي لم يدرك مع الإمام في القيام زمناً يسع الفاتحة كلها.

س ٣٢٠ ماذا يسن مع الفاتحة؟

ج: يسن معها سنن منها: ١) التعوذ قبلها ٢) سكتة بينه وبينها ٣) تدبر القراءة ٤) الجهر بها في موضع الجهر ٥) الإسرار بها في موضع الإسرار ٦) التأمين ٧) سكتة بينها وبين التأمين ٨) سكتة بين أمين والسورة ٩) كونها بقدر فاتحة الأموم.

س ٣٢١ ما هو الركوع؟

ج: هو: أن ينحني المصلي بحيث تنال راحته ركبتيه.

س ٣٢٢ ما هي شروط الركوع؟

ج: هي ستة: ١) أن يصح ما قبله ٢) أن لا يقصد به غيره ٣) أن يطمئن فيه ٤) أن تكون الطمأنينة يقيناً ٥) أن ينحني بحيث تناول راحته ركبتيه ٦) أن يكون من غير انخناس.

س ٣٢٣ ما هو الانخناس؟

ج: هو: أن يطأطئ عجيزته ويرفع رأسه ويقدم صدره.

س ٣٢٤ ماذَا يسن مع الركوع؟

ج: يسن معه: ١) تكبيرة الانتقال ٢) الجهر بها للإمام والبلغ ٣) رفع اليدين حذو المنكبين ٤) التجافى للرجل ٥) وضع اليدين على الركبتين ٦) التسبيح فيه ٧) كون التسبيح وتراً.

س ٣٢٥ ما هو الاعتدال؟

ج: هو لغة: الاستواء والاستقامة، وشرعًا: عود الراكم إلى ما كان عليه قبل رکوعه.

س ٣٢٦ ما هي شروط الاعتدال؟

ج: هي ستة: ١) أن يصح ما قبله ٢) أن لا يقصد به غيره ٣) أن يطمئن فيه ٤) أن تكون الطمأنينة يقيناً ٥) أن ينصب فقار ظهره ٦) أن لا يطوله على الذكر المشروع فيه وقدر الفاتحة.

س ٣٢٧ ماذَا يسن مع الاعتدال؟

ج: يسن معه: ١) قول (سمع الله لمن حمده) ٢) الجهر به للإمام والبلغ ٣) رفع اليدين حذو المنكبين ٤) إرسال اليدين بعد الرفع ٥) الذكر فيه ٦) القنوت في اعتدال الثانية من صلاة الصبح، والأخيرة من

الوتر في النصف الثاني من رمضان .

س ٣٢٨ ما هو ذكر الاعتدال ؟

ج : هو : (ربنا لك الحمد حمدًّا كثيراً طيباً مباركاً فيه ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد) .

س ٣٢٩ ما هو القنوت ؟

ج : هو : ذكر مخصوص مشتمل على دعاء وثناء ... والأفضل في القنوت :
(اللهم اهدني فيما هديت وعافني فيما عافيت وتولني فيما توأليت
وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت، فإنك تقضي ولا يقضى عليك
وإنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت تبارك ربنا وتعالىت فلك
الحمد على ما قضيت أستغفرك وأتوب إليك وصلى الله على سيدنا محمد
النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم) ^(١).

س ٣٣٠ ما هو السجود ؟

ج : هو لغة : الخضوع والتذلل ، وشرعًا : وضع جبهة المصلي على مصلاه .

س ٣٣١ ما هي شروط الجلوس بين السجدتين ؟

ج : هي ستة : ١) أن يصح ما قبله ٢) أن لا يقصد به غيره ٣) أن يستوي جالساً ٤) أن يطمئن فيه ٥) أن تكون الطمأنينة يقيناً ٦) أن لا يطوله زيادة على الذكر المشرع فيه وقدر أقل التشهد .

س ٣٣٢ ما هي سنن الجلوس بين السجدتين ؟

١) رواه النسائي وأبو داود والترمذى والإمام أحمد في مسنده والحاكم في المستدرك وغيرهم .. ويأتي بـ (نا)
الجمع مع الجماعة .

- ج: هي : ١) تكبير الرفع إليه والمحوي منه ٢) الافتراض فيه
- ٣) أن يضع كفيه على فخذيه منشورة إلى القبلة ٤) الذكر فيه .
- س ٣٣٣ ما هو الافتراض ؟
- ج: هو : أن ينصب رجله اليمنى على يمينه ويجعل رجله اليسرى فرثاً له يجلس عليها .
- س ٣٣٤ ما هو ذكر الجلوس بين السجدين ؟
- ج: هو قول المصلي : (رب اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني وارزقني واهدى واعفني واعف عنى) .
- س ٣٣٥ ما هو التشهد ؟
- ج: هو : (التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله ، السلام عليك أيمها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ،أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله) .
- س ٣٣٦ ما حكم الصلاة على النبي ﷺ في التشهد ؟
- ج: هي في التشهد الأخير ركن من أركان الصلاة ، وفي التشهد الأول بعض من أبعاض الصلاة .
- س ٣٣٧ ما هي شروط الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأخير ؟
- ج: هي: ١) أن تكون بالعربية ٢) مراعاة تشديقاتها ٣) النطق بها بحيث يسمع نفسه ٤) أن تكون بعد التشهد .
- س ٣٣٨ ما هو أقل الصلاة على النبي ﷺ ؟ وما هي تشديقاتها ؟
- ج: أقلها: (اللهم صل على محمد) وتشديقاتها أربع: اللهم : على اللام والميم ، صل : على اللام ، على محمد : على الميم .
- س ٣٣٩ ما معناها ؟

ج: معناها : اللهم أنزل الرحمة المقرونة بالتعظيم على سيدنا محمد ﷺ .

س ٣٤٠ ما هو أكمل الصلاة على النبي ﷺ ؟

ج: أكملها صيغة الصلاة الإبراهيمية وهي : (اللهم صل على سيدنا محمد عبده ورسولك النبي الأمي وعلى آل سيدنا محمد وأزواجه وذراته كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، وبارك على سيدنا محمد عبده ورسولك النبي الأمي وعلى آل سيدنا محمد وأزواجه وذراته كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد) .

س ٣٤١ ما هو الدعاء قبل السلام ؟

ج: هو : (اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والمات ومن شر فتنة المسيح الدجال ومن المغرم والمأثم) ، (اللهم اغفر لي ما قدمتُ وما أخْرَتُ وما أسررتُ وما أعلنتُ وما أسرفتُ وما أنت أعلم به مني أنت المقدّم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت) .

س ٣٤٢ ما هو السلام ؟

ج: السلام لغة : الأمان ، وشرعًا : الأمان من جميع الآفات .

س ٣٤٣ ما هي شروط السلام ؟

ج: شروط السلام عشرة نظمها بعضهم بقوله :

عَرَفَ وَصَلَ وَاجْمَعَ وَوَالِ وَكَنَ
مُسْتَقْبِلًا ثُمَّ لَا تَقْصِدُ بِهِ الْخَبْرَا
وَاجْلَسَ وَأَسْمَعَ بِهِ نَفْسًا فَإِنْ كَمِلَتْ
تَلْكَ الشُّرُوطَ وَتَمَّتْ كَانَ مُعْتَبِرًا
وَالْعَاشِرُ كُونُهُ بِالْعَرَبِيَّةِ .

س ٣٤٤ ما هو أقل السلام ؟

ج: هو : السلام عليكم .

س ٣٤٥ ما حكم السلام الأول؟ وما حكم السلام الثاني؟

ج: حكم السلام الأول أنه ركن من أركان الصلاة القولية ، وحكم السلام الثاني أنه سنة من سنن الصلاة .

س ٣٤٦ ما هي سنن السلام؟

ج: منها : الالتفات بالوجه للتسليمتين يميناً ثم شماعاً ، وأن ينوي به السلام على من لم يسلم عليه والرد على من سلم عليه ، وأن ينوي به الخروج من الصلاة ، وأن لا يسلم المأمور إلا بعد تسليمي الإمام .

س ٣٤٧ ما هي السنن التي بعد السلام؟

ج: يسن الإكثار من الذكر والدعاء ، وكونه بالتأثير أفضل ، ومن ذلك أن يستغفر الله ثلاثة ، ثم يقول : (اللهم أنت السلام ومنك السلام وإليك يعود السلام ، فحيّنا ربنا بالسلام وأدخلنا برحمتك دار السلام تباركَت وتعاليت يا ذا الجلال والإكرام ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر ، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا رآد لما قضيت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ، اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك يا مقلب القلوب والأبصار ثبت قلبي على دينك) ، (سبحان رب العلي الأعلى الوهاب سبحانه من لا يعرف قدره غيره ولا يبلغ الواصفون صفتة) ، ثم يسبح الله ثلاثة وثلاثين ويحمد الله ثلاثة وثلاثين ويكبر الله ثلاثة وثلاثين ويقول تمام المائة (لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر) ثم يقول (اللهم إني أسألك علمًا نافعًا وعملًا متقبلاً ورزقًا طيباً) وإن كانت الصلاة مغرباً أو صبحاً قال بعدها : (لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قادر) عشرًا ، و (اللهم أجرني من النار) سبعاً .

س ٣٤٨ ما هي سنن الصلاة المستقلة؟

- ج: منها : ١) الأذان ٢) الإقامة ٣) تحسين الهيئة ٤) الجماعة
٥) الصلاة إلى شاخص لا يقل عن ثلثي ذراع ٦) دخوها بنشاط
وفراغ البال ٧) الحضور ٨) الخشوع ٩) تدبر القراءة وتفهمها
١٠) الجهر في موضع الجهر ١١) الإسرار في موضع الإسرار
١٢) قراءة السورة ١٣) التشهد الأول وقعوده ١٤) الصلاة على
النبي ﷺ فيه ١٥) الذكر والتسبيح والدعاء بعدها.

س ٣٤٩ ما هي مكرورات الصلاة؟

- ج: منها : ١) الالتفات بالوجه ٢) الإشارة ٣) رفع البصر إلى السماء
٤) تغميض العينين إلا لحاجة ٥) النفح في الصلاة ٦) التثاؤب
٧) وضع اليدين على الأنف أو الفم ٨) كشف الرأس ٩) الوقوف
على رجل ١٠) الصفن ١١) تقديم رجل على الأخرى
١٢) إلصاق الرجل بالرجل للذكر ١٣) خفض الرأس أو رفعه في
الركوع ١٤) إلصاق الذراعين بالبطن في الركوع والسجود للذكر
١٥) ضرب الأرض بالجبهة والركبتين في السجود ١٦) وضع
الذراعين على الأرض في السجود ١٧) التخصر^(١) ١٨) التشمير^(٢)
١٩) مقارنة الإمام في الأقوال والأفعال ٢٠) الوسوسة ٢١) الاستناد
إلى شيء يسقط بسقوطه ٢٢) الصلاة مع مدافعة النوم ٢٣) الصلاة
حاقناً^(٣) أو حاقياً^(٤) أو حازقاً^(٥) ٢٤) الصلاة في طريق المارين
٢٥) النظر إلى كل ما يلهي ٢٦) العجلة ٢٧) الصلاة في آخر وقتها.

١) هو: وضع اليد على خاصرته.

٢) هو: كف الثوب أو الشعر، كتشمير الكم أو الذيل.

٣) أي: مدافعة البول.

٤) أي: مدافعة الغائط.

٥) أي: مدافعة الريح.

٦) أي: مدافعة البول والغائط معاً.

درجات النية

﴿فصل) النية ثلاثة درجات : إن كانت الصلاة فرضاً وجوب قصد الفعل والتعيين والفرضية وإن كانت نافلة مؤقتة كراتبة أو ذات سبب وجوب قصد الفعل والتعيين ، وان كانت نافلة مطلقة وجوب قصد الفعل فقط .

ال فعل : أصلي والتعيين : ظهراً أو عصراً وفرضية : فرضاً .﴾

س ٣٥ ما هي درجات النية في الصلاة فرضها ونفلها ؟

ج : إن كانت الصلاة فرضاً وجوب قصد الفعل والتعيين والفرضية ، وإن كانت نافلة مؤقتة أي لها وقت كصلاة الضحى ... أو لها سبب كتحية المسجد : وجوب قصد الفعل والتعيين ، وإن كانت نافلة مطلقة أي ليس لها وقت ولا سبب : وجوب قصد الفعل فقط .

شروط تكبيرة الإحرام

﴿ (فصل) شروط تكبيرة الإحرام : ستة عشرة : أن تقع حالة القيام في الفرض وأن تكون بالعربية وأن تكون بلفظ الجلاله وبلفظ أكبر والترتيب بين اللفظتين وأن لا يمد همزة الجلاله وعدم مد باء أكبر وأن لا يشدد الباء وأن لا يزيد واؤ ساكنة أو متحركة بين الكلمتين ، وأن لا يزيد واؤ قبل الجلاله وأن لا يقف بين كلمتي التكبير وقفة طويلة ولا قصيرة ، وأن يسمع نفسه جميع حروفها ودخول الوقت في المؤقت وإيقاعها حال الاستقبال وأن لا يخل بحرف من حروفها وتأخير تكبيرة المأمور عن تكبيرة الإمام. ﴾

س ٣٥١ ما هي شروط تكبيرة الإحرام ؟

ج : هي ستة عشرة : ١) أن تقع حالة القيام في الفرض ٢) أن تكون بالعربية ٣) و ٤) أن تكون بلفظ الجلاله وبلفظ أكبر ٥) الترتيب بين اللفظتين ٦) أن لا يمد همزة الجلاله ٧) عدم مد باء أكبر ٨) أن لا يشدد الباء ٩) أن لا يزيد واؤ ساكنة أو متحركة بين الكلمتين ١٠) أن لا يزيد واؤ قبل الجلاله ١١) أن لا يقف بين كلمتي التكبير وقفة طويلة ولا قصيرة بقصد القطع ١٢) أن يسمع نفسه جميع حروفها ١٣) دخول الوقت في المؤقت ١٤) إيقاعها حال الاستقبال ١٥) أن لا يخل بحرف من حروفها ١٦) تأخير تكبيرة المأمور عن تكبيرة الإمام.

س ٣٥٢ ما الحكم لو كبر تكبيرة الإحرام وهو سائر في طريقه إلى الصلاة ، أو كبر في نهوضه ؟

ج : لا تصح التكبيرة إلا في حالة القيام في الفرض لل قادر ، أما العاجز فتكبیرته فيها هو بدل القيام .

س ٣٥٣ ما الحكم لو كبر بغير العربية ؟

ج : لا تصح التكبيرة بغير العربية إلا إذا كان عاجزاً فيتترجم ، ويجب تعلمها بالعربية

شروط الفاتحة وتشديدها

﴿فصل﴾ شروط الفاتحة عشرة : الترتيب والموالاة ومراعاة تشديدها وأن لا يسكت سكتة طويلة ولا قصيرة يقصد قطع القراءة وقراءة كل آياتها ومنها البسمة وعدم اللحن المخل بالمعنى وأن تكون حالة القيام في الفرض ، وأن يسمع نفسه القراءة وأن لا يتخللها ذكر أجنبي .

﴿فصل﴾ تشديدات الفاتحة أربع عشرة : بسم الله فوق اللام ، الرَّحْمَن فوق الراء ، الرَّحِيم فوق الراء ، الحمد لله فوق لام الحلال ، ربُّ العالمين فوق الباء ، الرَّحْمَن فوق الراء ، مالك يوم الدِّين فوق الدال ، إِيَّاك نعبد فوق الياء ، إِيَّاك نستعين فوق الياء ، اهدنا الصِّراط المستقيم فوق الصاد ، صراطَ الَّذِينَ فوْقَ الْلَّامِ ، أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرَ المغضوب عليهم ولا الضَّالُّونَ فوق الصاد واللام .

س ٣٥٤ ما هي شروط الفاتحة ؟

ج: هي عشرة : ١) الترتيب ٢) المואلة ٣) مراعاة حروفها ٤) مراعاة تشديدها ٥) أن لا يسكت سكتة طويلة أو قصيرة يقصد بها قطع القراءة ٦) قراءة كل آياتها ومنها البسمة ٧) عدم اللحن المخل بالمعنى ٨) أن تكون حالة القيام في الفرض ٩) أن يُسمع نفسه القراءة ١٠) أن لا يتخللها ذكر أجنبي .

س ٣٥٥ هل تجب البسمة في الفاتحة أم لا ؟ وهل هي آية من الفاتحة ؟

ج: يجب على المصلي قراءة البسمة مع الفاتحة وهي آية منها ولا تصح إلا بها عندنا ^(١) .

س ٣٥٦ ما هي تشديدات الفاتحة ؟

ج: هي أربع عشرة : (بسم الله) فوق اللام ، (الرَّحْمَن) فوق الراء ، (الرَّحِيم)

(١) أي الشافعية .

فوق الراء ، (الْحَمْدُ لِلّٰهِ) فوق لام الحلاله ، (رَبُّ الْعَالَمِينَ) فوق الباء ،
(الرَّحْمَن) فوق الراء ، (الرَّحِيم) فوق الراء ، (مَالِكُ يَوْمَ الدِّين) فوق
الدال ، (إِيَّاكَ نَعْبُد) فوق الياء ، (وَإِيَّاكَ نَسْتَعِين) فوق الياء ، (اَهْدِنَا
الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ) فوق الصاد ، (صَرَاطُ الَّذِينَ) فوق اللام ، (أَنْعَمْتَ
عَلَيْهِمْ غَيْرَ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ) فوق الصاد واللام .

مواضع رفع اليدين في الصلاة

﴿ (فصل) يسن رفع اليدين في أربعة مواضع: عند تكبيرة الإحرام وعند الركوع وعند الاعتدال وعند القيام من التشهد الأول . ﴾

س ٣٥٧ في كم موضع في الصلاة يسن رفع اليدين ؟

ج: في أربعة مواضع : ١) عند تكبيرة الإحرام ٢) عند الركوع ٣) عند الاعتدال ٤) عند القيام من التشهد الأول .

س ٣٥٨ ما هي سنن رفع اليدين ؟

ج: هي : أن يبتدئ الرفع مع ابتداء التكبير وينهيه مع انتهائه ، وأن تكون اليدين مكشوفة ، وتوجيه بطيئهما إلى القبلة ، وأن يفرق الأصابع ، وكون التفريق وسطاً ، وأن يحاذى بالإيمان شحمتي الأذنين ورؤوس الأصابع أعلى الأذنين ، وأن يبسط الأصابع ، وأن يحني رؤوسها قليلاً .

شروط السجود وأعضاؤه

﴿فصل) شروط السجود سبعة: أن يسجد على سبعة أعضاء وأن تكون جبهته مكشوفة والتحامل برأسه وعدم الهوى لغيره وأن لا يسجد على شيء يتحرك بحركته وارتفاع أسافلته على أعلىة والطمأنينة فيه.﴾

﴿خاتمة) أعضاء السجود سبعة: الجبهة وبطون الكفين والركبتان وبطون الأصابع والرجلين.﴾

س ٣٥٩ ما هي شروط السجود؟

ج: هي تسعه : ١) أن يصح ما قبله ٢) عدم الهوى لغيره ٣) أن يطمئن فيه ٤) أن تكون الطمأنينة يقيناً ٥) أن يسجد على سبعة أعضاء ٦) أن تكون جبهته مكشوفة ٧) أن لا يسجد على شيء يتحرك بحركته ٨) التحامل برأسه ٩) ارتفاع أسافلته على أعلىة .

س ٣٦٠ ما هي أعضاء السجود؟

ج: هي سبعة: الجبهة ، بطون الكفين ، الركبتان ، بطون أصابع الرجلين .

س ٣٦١ ما الذي يسن في السجود؟

ج: يسن فيه: ١) التكبير من ابتداء هويه إلى انتهائه ٢) ترتيب وضع الأعضاء ٣) أن يضع كفيه على ما يحافي منكبيه من الأرض ٤) أن يفرق بين ركبتيه قدر شبر ٥) أن يكشف كفيه ٦) أن يحافي الرجل غير العاري ٧) أن يضم غير الرجل بعضه إلى بعض ٨) أن يفرق الرجل بين قدميه قدر شبر ٩) أن يبرزهما عن ذيله مكشوفتين ١٠) أن يستريح فيه ثلاثة ١١) أن يكبر مع رفعه ١٢) أن يمد التكبير إلى القيام ١٣) جلسة الاستراحة عند نهوضه إلى القيام ١٤) وضع الأنف مع الجبهة .

س ٣٦٢ ما هي كيفية ترتيب وضع أعضاء السجود على الأرض؟

ج: هي: أن يضع أولاً ركبتيه ثم يديه ثم جبهته وأنفه .

تشديدات التشهد وأقل الصلاة على النبي

﴿فصل) تشديدات التشهد إحدى وعشرون : خمس في أكمله وستة عشر في أقله : التحيات على الناء والياء المباركات الصلوات على الصاد ، الطبيات على الطاء والياء ، الله على لام الجلالة ، السلام على السين ، عليك أيمها النبي على الياء والنون والياء ، ورحمة الله على لام الجلالة ، وببركاته السلام على السين ، علينا وعلى عباد الله على لام الجلالة ، الصالحين على الصاد ، أشهد أن لا إله على لام ألف ، إلا الله على لام ألف ولا لام الجلالة ، وأشهد أن على النون ، محمد رسول الله على ميم محمدًا وعلى الراء وعلى لام الجلالة .﴾

﴿فصل) تشديدات أقل الصلاة على النبي أربع : اللهم على اللام والميم ، صل على اللام ، على محمد على الميم .﴾

﴿فصل) أقل السلام : السلام عليكم تشديد السلام على السين .﴾

س ٣٦٣ ما هي شروط التشهد ؟

ج : هي ستة : ١) أن يسمع به نفسه ٢) أن يواليه ٣) قراءته قاعدةً ٤) أن يكون بالعربية ٥) مراعاة حروفه ٦) مراعاة تشديداته .

س ٣٦٤ ما هي تشديدات التشهد ؟

ج : تشديداته إحدى وعشرون وهي : ١ و ٢ (التحيات) على الناء والياء . ٣ (المباركات الصلوات) على الصاد . ٤ و ٥ (الطبيات) على الطاء والياء . ٦ (الله) على لام الجلالة . ٧ (السلام) على السين . ٨ و ٩ و ١٠ (عليك أيمها النبي) على الياء والنون والياء . ١١ (ورحمة الله) على لام الجلالة . ١٢ (وبرباته السلام) على السين . ١٣ (علينا وعلى عباد الله) على لام الجلالة . ١٤ (الصالحين) على الصاد .

١٥ (أشهد أن لا إله إلا الله) على لام ألف . ١٦ و ١٧ (إله إلا الله) على لام ألف
ولام الحلاله . ١٨ (وأشهد أن) على النون . ١٩ و ٢٠ و ٢١ (محمد)
رسول الله) على الميم وعلى الراء وعلى لام الحلاله .

س ٣٦٥ ما هي سن التشهد ؟

ج : منها : ١) التورك في التشهد الأخير ٢) أن يضع كفيه على فخذيه
٣) أن يبسط يده اليسرى ٤) أن يقبض أصابع يده اليمنى إلا المسبيحة
٥) أن يرفع المسبيحة عند قوله (إلا الله) من غير تحريك ٦) أن
يقيها مرفوعة إلى السلام ٧) أن ينظر إليها ٨) الصلاة على الآل
٩) الدعاء فيه قبل السلام .

أوقات الصلاة

﴿فصل) أوقات الصلاة خمس: أول وقت الظهر زوال الشمس ، وآخره مصير ظل الشيء مثله غير ظل الاستواء ، وأول وقت العصر إذا صار ظل كل شيء مثله وزاد قليلا ، وآخره غروب الشمس . وأول وقت المغرب غروب الشمس وآخره غروب الشفق الأحمر ، وآخره طلوع الفجر الصادق وآخره طلوع الشمس . الأشواق ثلاثة : أحمر وأصفر وأبيض . الأحمر مغرب والأصفر والأبيض عشاء . ويندب تأخير صلاة العشاء إلى أن يغيب الشفق الأحمر والأبيض﴾

س ٣٦٦ بماذا يدخل وقت الظهر وبماذا يخرج ؟

ج: يدخل بزوال الشمس ، وينخرج بمصير ظل الشيء مثله غير ظل الاستواء ، وينقسم إلى ستة أوقات : ١) وقت فضيلة : أوله . ٢) وقت اختيار إلى آخره . ٣) وقت جواز إلى ما يسع الصلاة كلها ويقال له وقت الاختيار فهما مشتركان ، ٤) و ٥) وقت ضرورة وهو آخر الوقت إذا زال المانع والباقي من الوقت قدر تكبيره ، ٦) وقت عذر وهو وقت العصر لمن يجمع .

س ٣٦٧ بماذا يدخل وقت العصر وبماذا يخرج ؟

ج: يدخل إذا صار ظل الشيء مثله وزاد قليلاً ، وينخرج بغروب الشمس ، وينقسم إلى سبعة أوقات : ١) وقت فضيلة : أوله ، ٢) وقت اختيار إلى مصير ظل الشيء مثله غير ظل الاستواء ٣) وقت جواز بلا كراهة : إلى الأصفار ٤) وقت جواز بكراهة : إلى بقاء ما يسعها ٥) وقت حرمة : وهو القدر الذي لا يسعها كلها بأخف ممكن من فعل نفسه ، ٦) وقت عذر : وهو وقت الظهر لمن يجمع ، ٧) وقت ضرورة : وهو آخر الوقت إذا زال المانع والباقي من الوقت قدر تكبيره .

س ٣٦٨ بماذا يدخل وقت المغرب وبماذا يخرج ؟

ج : يدخل بغرروب الشمس ، وينتظر بغرروب الشفق الأحمر ، وينقسم إلى سبعة أوقات : ١) وقت فضيلة : أوله ٢) وقت اختيار ٣) وقت جواز بلا كراهة ٤) وقت كراهة ٥) وقت حمرة ٦) وقت عذر ٧) وقت ضرورة .

س ٣٦٩ بماذا يدخل وقت العشاء وبماذا يخرج ؟

ج : يدخل بغرروب الشفق الأحمر ، وينتظر بطلوع الفجر الصادق ، وينقسم إلى سبعة أوقات : ١) وقت فضيلة : أوله ، ٢) وقت اختيار : إلى آخر ثلث الليل الأول ، ٣) وقت جواز بلا كراهة : إلى طلوع الفجر الكاذب ، ٤) وقت جواز بكرأة : إلى بقاء ما يسعها ، ٥) وقت حمرة ٦) وقت عذر ٧) وقت ضرورة . ويندبر تأخير صلاة العشاء إلى أن يغيب الشفق الأصفر والشفق الأبيض .

س ٣٧٠ بماذا يدخل وقت الفجر وبماذا يخرج ؟

ج : يدخل بطلوع الفجر الصادق ، وينتظر بطلوع الشمس ، وينقسم إلى ستة أوقات : ١) وقت فضيلة : أوله ٢) وقت اختيار : وهو إلى الإسفار ^(١) ٣) وقت جواز بلا كراهة : من أول الوقت إلى طلوع الحمرة (فتدخل هذه الثلاثة معاً وتخرج متعاقبة) ٤) وقت جواز بكرأة : من طلوع الحمرة إلى أن يبقى من الوقت ما يسعها ٥) وقت حمرة ٦) وقت ضرورة .

١) الإسفار : بحيث يميز الناظر القريب منه .

الأوقات التي تحرم فيها الصلاة

﴿فصل) تحرم الصلاة التي ليس لها سبب متقدم ولا مقارن في خمسة أوقات : عند طلوع الشمس حتى ترتفع قدر رمح وعند الاستواء في غير يوم الجمعة حتى تزول ، وعند الاصفار حتى تطلع الشمس وبعد صلاة العصر حتى تغرب .﴾

سكتات الصلاة والأركان التي تلزم في بها الطمأنينة

﴿فصل) سكتات الصلاة ستة : بين تكبيرة الإحرام ودعا الاستفتاح والتعوذ ، وبين الفاتحة والتعوذ ، وبين آخر الفاتحة وأمين ، وبين آمين والسور ، وبين السورة والركوع .

(فصل) الأركان التي تلزم في بها الطمأنينة أربعة : الركوع والاعتدال والسجود والجلوس بين السجدين .

الطمأنينة هي : سكون بعد حركة بحيث يستقر كل عضو محله بقدر سبحانه الله .

س ٣٧١ ما هي الأوقات التي تحرم فيها الصلاة ؟

ج : هي خمسة أوقات : ١) عند طلوع الشمس حتى ترتفع قدر رمح ، ٢) عند الاستواء في غير يوم الجمعة إلى الزوال ، ٣) عند الاصفار حتى تغرب ، ٤) بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ، ٥) بعد صلاة العصر حتى تغرب .

س ٣٧٢ ما هي الصلاة التي تحرم في هذه الأوقات ؟

ج : هي الصلاة التي ليس لها سبب متقدم ولا مقارن

س ٣٧٣ ما هي سكتات الصلاة المستونة ؟

ج : هي ست : ١) بين تكبيرة الإحرام ودعا الاستفتاح ٢) بين دعا الاستفتاح والتعوذ ، ٣) بين التعوذ والفاتحة ٤) بين آخر الفاتحة وأمين ٥) بين آمين والسور ٦) بين السورة والركوع .

أسباب سجود السهو وأبعاض الصلاة

﴿فصل) أسباب سجود السهو أربعة : الأول ترك بعض من أبعاض الصلاة أو بعض البعض ، الثاني فعل ما يبطل عدده ولا يبطل سهوه إذا فعله ناسيا ، الثالث نقل ركن قولي إلى غير محله ، الرابع إيقاع ركن فعلي مع احتمال الزيادة .

(فصل) أبعاض الصلاة سبعة : التشهد الأول وقعوده والصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم فيه ، والصلاحة على الآل التشهد الأخير ، والقنوت ، والصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم وآلله فيه .﴾

س ٣٧٤ ما هو سجود السهو ؟

ج: هو : سجستان قبيل السلام لخبر الخلل الواقع في الصلاة .

س ٣٧٥ ما هي أسباب سجود السهو ؟

ج: هي أربعة : الأول : ترك بعض من أبعاض الصلاة أو بعض البعض ، الثاني : فعل ما يبطل عدده ولا يبطل سهوه إذا فعله ناسيا ، الثالث : نقل ركن قولي إلى غير محله ، الرابع : إيقاع ركن فعلي مع احتمال الزيادة .

س ٣٧٦ ما هي أبعاض الصلاة ؟

ج: هي سبعة : ١) التشهد الأول ٢) قعوده ٣) الصلاة على النبي ﷺ فيه ٤) الصلاة على الآل في التشهد الأخير ٥) القنوت ٦) قيامه ٧) الصلاة على النبي ﷺ وآل الله وصحبه فيه .

مبطلات الصلاة

﴿ (فصل) تبطل الصلاة بأربع عشرة خصلة : بالحدث وبوقوع النجاسة إن لم تلق حالاً من غير حمل ، وانكشاف العورة إن لم تستر حالاً ، والنطق بحرفين أو حرف مفهوم عمداً ، وبالمحض عمداً ، والأكل الكثير ناسياً ، أو ثلاث حركات متواлиات ولو سهواً والوثبة الفاحشة والضربة المفرطة ، وزيادة ركن فعلي عمداً ، والتقدم على إمامه بركتين فعليين ، والتخلف بها بغير عذر ، ونية قطع الصلاة ، وتعليق قطعها شيء والتردد في قطعها . ﴾

س ٣٧٧ ما هي مبطلات الصلاة ؟

ج : منها : ١) الحدث ٢) وقوع النجاسة إن لم تُلْقَ حالاً من غير حمل ٣) انكشاف العورة إن لم تُسْتَرَ حالاً ٤) النطق بحرفين أو حرف مفهوم عمداً ٥) بالمحض عمداً ٦) الأكل الكثير ناسياً ٧) ثلاث حركات متواлиات ولو سهواً ٨) الوثبة الفاحشة ٩) الضربة المفرطة ١٠) زيادة ركن فعلي عمداً ١١) التقدم على إمامه بركتين فعليين والخلف بها بغير عذر ١٢) نية قطع الصلاة ١٣) تعليق قطعها شيء ١٤) التردد في قطعها .

س ٣٧٨ ما معنى بطلانها بالحدث ؟

ج : أي أن الصلاة تبطل بالحدث الأصغر أو الأكبر ولو سهواً ولو من فقد الطهورين .

س ٣٧٩ ما معنى بطلانها بوقوع النجاسة إن لم تُلْقَ حالاً من غير حمل ؟

ج : أي أن الصلاة تبطل بحدوث النجاسة غير المغفو عنها في بدن المصلي أو ثوبه إن لم يُلْقِها حالاً قبل مضي أقل الطمأنينة ، فإن ألقها قبل ذلك من غير حمل ولا قبض لم تبطل صلاته .

س ٣٨٠ ما معنى بطلانها بانكشاف العورة إن لم تُستر حالاً؟

ج: أي أن الصلاة تبطل بانكشاف شيء من عورة المصلي إن لم يسترها قبل مضي أقل الطمأنينة، وذلك إذا كشفها الريح، فإن كشفها هو أو غيره ضر وإن سترها حالاً.

س ٣٨١ ما معنى بطلانها بالنطق بحروفين أو حرف مفهوم عمداً؟

ج: أي أن الصلاة تبطل بنطق المصلي عماداً عالماً بالتحريم بحروفين ولو غير مفهمين ، أو بحرف مفهوم كـ (ق) من الوقاية ، وكـ (ع) من الوعائية وغيرها ، فإن لم يكن عماداً أو كان جاهلاً بالتحريم معدوراً كمن قرب عهده بالإسلام أو كان ناسياً أنه في الصلاة فيعذر إن كان الكلام قليلاً وهو يقدر أربع كلمات عرفية ، ولا يعذر فيها زاد عليها .

س ٣٨٢ ما معنى بطلانها بالمفطر عمداً؟

ج: معنى ذلك أن الصلاة تبطل بكل ما يفطر به الصائم مع العمد والعلم بالتحريم كإدخال عود في نحو أذنه والأكل ولو قليلاً.

س ٣٨٣ ما معنى بطلانها بالأكل الكثير ناسياً؟

ج: معنى ذلك أن الصلاة تبطل بالأكل الكثير من الناسي ومثله الجاهل المعنوز، المراد بالأكل هو قدر حبة السمسم.

س ٣٨٤ ما معنى بطلانها بثلاث حركات متواлиات ولو سهواً؟

ج: معنى ذلك أن الصلاة تبطل بالفعل الكثير ولو من الناسي والجاهل المعنوز، والكثير : ثلاثة أفعال فأكثر متتابعة عرفاً بحيث لا يعد الفعل

التالي منقطعاً عنها قبله ، ولا فرق بين أن يكون بعضو واحد أو بأكثر ، لكن لا يضر بالعضو الخفيف كالإصابع - بدون تحريك الكف - والأجفان والشفة ولو مراراً ولو متواالية إلا إذا قصد اللعب فيضر قطعاً .

س ٣٨٥ ما معنى بطلانها بالوثبة الفاحشة ؟

ج : معنى ذلك أن الصلاة تبطل بالوثبة الفاحشة وهي التي فيها انحناء بكل البدن .

س ٣٨٦ ما معنى بطلانها بالضربة المفرطة ؟

ج : معنى ذلك أن الصلاة تبطل بالضربة المفرطة التي يتحرك لها جمِيع البدن ومثلها الرفسة المفرطة .

س ٣٨٧ ما معنى بطلانها بزيادة ركن فعلي عمداً ؟

ج : معنى ذلك أن الصلاة تبطل بزيادة ركن فعلي فيها مع العمدة والعلم بالتحريم ، كركوع لقتل نحو حية وإن لم يطمئن ولم يتحرك ثلاث حركات متواлиات .

س ٣٨٨ ما معنى بطلانها بالتقدم على إمامه بركتين فعليين والتخلف بهما بغير عذر ؟

ج : معنى ذلك أن الصلاة تبطل بسبق المأمور لإمامه بركتين فعليين ولو قصيرتين وبنخلقه عنهما بغير عذر ، وصورة التقدم : أن يهوي للسجود والإمام في القيام ، أو يركع قبله فلما أراد الإمام الركوع رفع المأمور فلما أراد الإمام أن يرفع سجد المأمور ، وصورة التخلف : أن يهوي الإمام للسجود والمأمور في القيام مثلاً ، أما السبق بأقل من ركتين فلا يبطل

الصلاوة لكن يحرم إن كان بركن .

س ٣٨٩ ما معنى بطلانها بنية قطع الصلاة ؟

ج : معنى ذلك أن الصلاة تبطل بنية الخروج منها حالاً أو بعد ركعة مثلاً ، ولو إلى صلاة أخرى .

س ٣٩٠ ما معنى بطلانها بتعليق قطعها بشيء ؟

ج : معنى ذلك أن الصلاة تبطل حالاً بتعليق الخروج منها بحصول شيء ولو كان حالاً عادة كصعود السماء ، وصورته : كأن ينوي أنه إن جاء المطر سيقطع الصلاة فتبطل حالاً وإن لم يأت المطر .

س ٣٩١ ما معنى بطلانها بالتردد في قطعها ؟

ج : معنى ذلك أن الصلاة تبطل بالتردد في الخروج منها ومثله التردد في الاستمرار فيها ، وصورته : كأن ينادي عليه أحد فيتردد هل يخرج من الصلاة ويحييه أم يبقى فيها فتبطل حالاً .

الصلوات التي تلزم فيها نية الإمامة

﴿(فصل) الذي يلزم فيه نية الإمامة أربع : الجمعة والمعادة والمنذورة جماعة والمتقدمة في المطر .﴾

س ٣٩٢ ما هي الصلوات التي تلزم فيها نية الإمامة ؟ والتي لا تلزم فيها نية الإمامة
ج: بل تسن ؟

الصلوات التي تلزم فيها نية الإمامة أربع : ١) الجمعة ٢) المعادة
٣) المنذورة جماعة ٤) المقدمة في المطر . والتي لا تلزم فيها نية الإمامة
بل تسن هي غيرها من الصلوات .

س ٣٩٣ ما الحكم لو لم ينو الإمامة في إحدى الصلوات التي تلزم فيها نية الإمامة ،
أولم ينوي في التي لا تلزم فيها ؟

ج: لو لم ينوي الإمام الإمامة في صلاة تلزم فيها نية الإمامة لم تصح صلاته إلا
المنذورة فإنها تتعقد فرادى ويائتم ، أما لو لم ينوي الإمامة في صلاة لا تلزم
فيها نية الإمامة فصلاته صحيحة ولا يائتم ولكن تفوته فضيلة الجماعة ،
ولو نوتها في أثناء الصلاة حصلت الفضيلة من حين النية فقط .

س ٣٩٤ ما الحكم إذا لم ينوي المأموم القدوة ؟
ج: لا تصح صلاة المأموم إلا بنية القدوة فإن لم ينوها أو شك وتابع بطلت
صلاته .

شروط القدوة

﴿فصل) شروط القدوة أحد عشر : أن لا يعلم بطلان صلاة إمامه بحدث أو غيره ، وأن لا يعتقد وجوب قضائتها عليه وأن لا يكون مأمورا ولا أميا وأن لا يتقدم عليه في الموقف وأن يعلم انتقالات إمامه وأن يجتمعوا في مسجد أو في ثلاثة ذراع تقريبا وأن ينوي القدوة أو الجماعة وأن يتوافق نظم صلاتيهم وأن لا يخالفه في سنة فاحشة المخالفه وأن يتبعه .﴾

س ٣٩٥ ما هي الجماعة ؟

ج : هي لغة : الطائفة ، وشرعًا : ارتباط صلاة المأمور بصلاة الإمام .

س ٣٩٦ ما معنى شروط القدوة ؟

ج : أي الشروط التي تشرط لصحة قدوة المأمور بالإمام .

س ٣٩٧ ما هو الشرط الأول من شروط القدوة ؟ وما معناه ؟

ج : هو : أن لا يعلم بطلان صلاة إمامه بحدث أو غيره ، ومعناه أن لا يعلم المأمور بطلان صلاة الإمام بها اتفقا على بطلان الصلاة به كالحدث والكفر ، ومثله اعتقاد بطلاها كمجتهدين في القبلة أو في ماءين أو ثوابين واختلفا ، فإنه لا يصح اقتداء أحدهما بالآخر .

س ٣٩٨ ما هو الشرط الثاني ، وما معناه ؟

ج : هو : أن لا يعتقد وجوب قضائتها عليه ، ومعناه أن لا يعتقد المأمور وجوب قضاء تلك الصلاة على الإمام لأن يكون فاقدا للظهورين ، وإن كان المأمور مثله .

س ٣٩٩ ما هو الشرط الثالث ، وما معناه ؟

ج : هو : أن لا يكون مأمورا ، ومعناه أن لا يكون الإمام مأمورا حال الاقتداء به لاستحالة كونه تابعاً ومتبوعاً في وقت واحد ، فلو انقطعت القدوة أو قام مسبوق جاز الاقتداء به وصح .

س . ٤٠ ما هو الشرط الرابع ، وما معناه ؟

ج : هو : أن لا يكون أميّاً ، ومعناه أن لا يكون الإمام أميّاً وهو هنا من لا يحسن حرفاً من الفاتحة ، فلا تصح القدوة بمن يخل بحرفٍ أو تشديدةٍ من الفاتحة والمأمور يحسنه ، فإذا كان المأمور مثله في ذلك الحرف أو التشديدة فلا يضر ، فإن كان يبدل حرفاً بحرفٍ فيسمى (الأشغ) ، وإن كان يدغم في غير محل الإدغام كأن يقول (المتقيم) فيسمى أرت ، وكلاهما لا تصح الصلاة خلفه إلا مثله .

س . ٤١ ما هو الشرط الخامس ، وما معناه ؟

ج : هو : أن لا يتقدم على إمامه في الموقف ، ومعناه أن لا يتقدم المأمور بجميع ما اعتمد عليه على جزءٍ مما اعتمد عليه الإمام في القيام أو غيره ، ومثاله أن يتقدم عليه بعقبه وهو قائم أو باليئيه وهو قاعد أو بجنبه وهو مضطجع أو برأسه وهو مستلقٍ ، أما مساواته فمكرهه مفروضة لفضيلة الجماعة فيما سواه فيه فقط .

س . ٤٢ ما هو الشرط السادس ، وما معناه ؟

ج : هو : أن يعلم انتقالات إمامه ، ومعناه أنه يشترط أن يعلم المأمور أو يظن انتقالات إمامه حال الاقتداء به بأن يراه أو يرى بعض المؤمنين أو يسمعه أو يسمع المبلغ .

س . ٤٣ ما هو الشرط السابع ، وما معناه ؟

ج : هو : أن يجتمعوا في مسجد أو ثلثائة ذراع ، ومعناه أنه يشترط لصحتها أن يكون اجتماع الإمام والمأمور الذي خلفه أو بأحد جانبيه وكذا كل صفين في مسجد واحد وإن طال أو لا يزيد ما بينهما على ثلثائة ذراع تقريباً ، وفي المسجد لا تضر حيلولة الأبنية المتنافذة ولا غلق باب بينهما بلا تسمير ، ولكن يشترط إمكانية الوصول إلى الإمام ولو بازورار وانعطاف بأن يولي

ظهوره للقبلة ، وفي غيره يشترط إمكان الوصول من غير ازورار وانعطاف .

س٤٠ ما هو الشرط الثامن ، وما معناه ؟

ج: هو: أن ينوي القدوة أو الجماعة ، ومعناه أنه يشترط لصحتها أيضاً أن ينوي المأمور الاتمام بالإمام أو الجماعة كأن يقول : مقتدياً أو مأوماً ، فلو تابع المأمور الإمام قصدًا بغير نية في فعل وطال انتظاره عرفاً بطلت صلاته .

س٤١ ما هو الشرط التاسع ، وما معناه ؟

ج: هو : أن يتواافق نظم صلاتيهما ، ومعناه أنه يشترط لصحتها أيضاً توافق نظم صلاة الإمام مع صلاة المأمور في الأفعال الظاهرة وإن اختلفا في العدد والنية ، فلا تصح مكتوبة خلفكسوف صلي بقيامين وركوعين ، أو خلف جنازة ، وكذا العكس .

س٤٢ ما هو الشرط العاشر ، وما معناه ؟

ج: هو : أن لا يخالفه في سنة فاحشة المخالففة ، ومعناه أنه يشترط لصحتها أيضاً أن لا يخالف المأمور إمامه في سنة تفحش فيها مخالفته له ، فعلاً أو تركاً ، كما لو ترك الإمام سجدة التلاوة وسجده المأمور ، أو العكس . ففي كل ذلك تبطل الصلاة .

س٤٣ ما هو الشرط الحادي عشر ، وما معناه ؟

ج: هو : أن يتابعه ، ومعناه أنه يشترط لصحتها أيضاً أن يتبع المأمور إمامه في الإحرام والأفعال، ومتابعته في الإحرام: أن يتأخر جميع تكبيرة إحرام المأمور عن جميع تكبيرة إحرام الإمام ، فإن قارنه ولو في جزء منها لم تتعقد صلاته .

صور القدوة

﴿(فصل) صور القدوة تسع تصح في خمس : قدوة رجل برجل وقدوة امرأة برجل وقدوة خنثى برجل وقدوة امرأة بخنثى وقدوة امرأة بامرأة ، وتبطل في أربع : قدوة رجل بامرأة وقدوة رجل بخنثى ﴾

س٤٠٨ ما هي صور القدوة ؟ وما التي تصح فيها القدوة ؟ وما التي تبطل فيها ؟

ج: صور القدوة تسع ، تصح في خمس وهي : قدوة رجل برجل ، وقدوة امرأة برجل ، وقدوة خنثى برجل ، وقدوة امرأة بخنثى ، وقدوة امرأة بامرأة ، وتبطل في أربع وهي : قدوة رجل بامرأة ، وقدوة رجل بخنثى ، وقدوة خنثى بامرأة ، وقدوة خنثى بخنثى .

جمع الصلاة وأقسامه

﴿فصل) شروط جمع التقديم أربعة : البداءة بالأولى ونية الجمع والموالة بينهما ودؤام العذر .

(فصل) شروط جمع التأخير اثنان : نية التأخير وقد بقي من وقت الأولى ما يسعها ودؤام العذر إلى تمام الثانية .﴾

س ٤٠٩ ما هو الجمع ؟ وإلى ماذا ينقسم ؟ ولمن يجوز ؟

ج : هو : أن يصلّي صلاتين في وقت إحداهما ، بأن يصلّي العصر في وقت الظهر والعشاء في وقت المغرب أو العكس ، وينقسم إلى قسمين : جمع تقديم وجمع تأخير ، ويجوز ذلك للمسافر والمريض بشروطه ، ويجوز التقديم في المطر كما سيأتي .

س ٤١٠ ما هي شروط جمع التقديم ؟ وما معنى كل منها ؟

ج : شروط جمع التقديم أربعة :

١) البداءة بالأولى : ومعنىه : أن يبدأ بالظهور إذا قدّم العصر في وقتها وبالمغرب إذا قدّم العشاء في وقتها ، فإن عكس بطلت العصر أو العشاء ، إن كان عامداً عالماً وإلا وقعت نفلاً .

٢) نية الجمع فيها : ومعنىه : أن ينوي جمع التقديم في أولى الصلاتين ولو مع السلام ، والأفضل قرنها بالتحريم ^(١) .

٣) الموالة بينهما : ومعنىه : أن يواли بين فعل الأولى والثانية بأن لا يطول الفصل بينهما عرفاً وهو بأن لا يزيد على ما يسع ركتعين بأخف ممكن .

١) خروجاً من خلاف من قال بوجوبها عند التحرم .

٤) دوام العذر : و معناه : استمرار العذر المُرخص للتقديم إلى تمام الإحرام بالثانية ، ولا يشترط وجود السفر عند الإحرام بالأولى بخلاف المطر فإنه لابد من وجوده عند الإحرام بالأولى والتحلل منها و دوامه إلى الإحرام بالثانية ، ولا يضر انقطاعه فيها عدا ذلك .

س ٤١١ ما هي شروط جمع التأخير ؟ وما معنى كل منها ؟

ج : شروط جمع التأخير أثنان :

١) نية التأخير وقد بقي من وقت الأولى ما يسعها ، و معناه : أنه يشترط أن ينوي التأخير والباقي من وقت الظهر أو المغرب ما يسعها كلها ^(١) ، فلو ترك هذا الشرط صارت الأولى قضاءً ويائماً إن علم و تعمد .

٢) دوام العذر إلى تمام الثانية ، و معناه : اشتراط دوام السفر أو نحوه إلى التحلل من الثانية وهي العصر أو العشاء ، فإن لم يدم بأن أقام في أثنائها صارت الأولى قضاء .

٢) هذا ما اعتمدته الشيخ الرملي ، واعتمد الشيخ ابن حجر الاكتفاء بيته قبل خروج وقت الأولى ولو بقدر ركعة .

شروط قصر الصلاة

﴿فصل) شروط القصر سبعة : أن يكون سفره مرحليتين وأن يكون مباحاً والعلم

بجواز القصر ونية القصر عند الإحرام وأن لا يقتدي بمتم في جزء من صلاته .﴾

س ٤٢ ما هو القصر ؟ ولمن يجوز ؟

ج : هو : أن تُصلّى المكتوبة الرباعية ركعتين ، ويجوز ذلك للمسافر سفراً طويلاً مباحاً .

س ٤٣ ما هي شروط القصر ؟ وما معنى كل منها ؟

ج : شروط القصر سبعة : ١) أن يكون سفره مرحليتين ٢) أن يكون مباحاً ٣) العلم بجواز القصر ٤) نية القصر عند الإحرام ٥) أن تكون الصلاة رباعية ٦) دوام السفر إلى تمامها ٧) أن لا يقتدي بمتم في جزء من صلاته .

• معنى الشرط الأول : أن يكون السفر مرحليتين المراد بالمرحلتين مسيرة يوم وليلة بسير الجمال المثقلة بالأحمال ، مع اعتبار الخط والترحال ونحوه كصلاة وأكل ، فلا يجوز القصر إن كان السفر أقل من قدر ذلك .

• معنى الشرط الثاني : أن لا يكون السفر معصية وهو السفر الجائز فيشمل الواجب كالسفر لقضاء الدين والمندوب كالذي لصلة الأرحام والماباح كالذى للتجارة والمكره كالسفر وحده ، فالعصي بالسفر (وهو من أنشأ سفره للمعصية) والعاصي بالسفر في السفر (وهو من أنشأ سفره مباحاً ثم قلبه معصية) لا يجوز لها القصر ولا غيره من الرخص .

- ومعنى الشرط الثالث : أن يعلم المسافر بجواز القصر له شرعاً ، فلو رأى الناس يقصرون فقصر منهم جاهلاً لم تصح صلاته .
- ومعنى الشرط الرابع : أنه لا بد من قرن نية القصر بالإحرام يقيناً .
- ومعنى الشرط الخامس : كون الصلاة التي يقصرها رباعية وهي الظهر أو العصر أو العشاء .
- ومعنى الشرط السادس : أن يستمر سفره يقيناً في جميع صلاته ، ولو وصلت سفيته إلى ما لا يجوز له القصر فيه أو شك هل بلغته أم لا ، أو نوى الإقامة أو شك في نيتها : أتمّ .
- ومعنى الشرط السابع : أن لا يقتدي بمن يتمّ صلاته ولو في جزء من صلاته ، وإن ظنه مسافراً ، أو كان مسافراً ولم يقصر ، وكالمتم المشكوك في سفره وإن بان مسافراً فا secara .

س ٤١٤ كم قدر المرحلتين بالمليل الهاشمي وبالذراع وبالكيلو ؟

ج : قدر المرحلتين بالمليل الهاشمي : ثمانية وأربعون ميلاً ، والمليل ستة آلاف ذراع^(١) ، وقدرهما بالكيلو تقريرياً : ثلاثة وثمانون كيلو متر ...

س ٤١٥ ما هي قيود السفر المعتبر بجواز القصر ومن أين بدايته ؟

ج : هي : أن يكون طويلاً ، وأن يكون مباحاً ... ويبتدئ السفر بالخروج من سور البلد في المسورة ، وبمجاوزة العمran في غيرها .

^(١) هذا هو المعتمد ، وقال ابن عبد البر أنه : ثلاثة آلاف وخمسينة .

ال الجمعة وشروطها

﴿فصل) شروط الجمعة ستة : أن تكون كلها في وقت الظهر وأن تقام في خطة البلد وأن تصلي جماعة وأن يكونوا أربعين أحرازا ذكورا بالغين مستوطنين وأن لا تسبقها ولا تقارنها جمعة في تلك البلد وأن يتقدمها خطيبان .﴾

س ٤٦ ما هي شروط صحة الجمعة؟ وما معنى كل منها؟

ج: هي ستة :

١) أن تكون كلها في وقت الظهر ، ومعناه : إيقاع الصلاة مع الخطيبين في وقت الظهر .

٢) أن تقام في خطة البلد ، ومعناه : أن تقام في خطة (وسط) أبنية المصلين .

٣) أن تصلى جماعة ، ومعناه : أن تصلى الركعة الأولى منها جماعة ، فلو صلوا جماعة فيها ثم نووا المفارقة في الثانية وأتقوا منفردين صحت الجمعة .

٤) أن يكونوا أربعين أحرازا ذكورا بالغين مستوطنين ، ومعناه : أن تصلى الجمعة بأربعين من تعتقد بهم وهم الأحرار الذكور بالغين المستوطنين .. والمستوطنين هم الذين لا يسافرون صيفاً ولا شتاء إلا لحاجة .

٥) أن لا تسبقها ولا تقارنها جمعة في ذلك البلد ، ومعناه : أن لا تكون في البلد جمعة أخرى تسبقها أو تقارنها (والعبرة فيه بالراء من تكبيرة الإحرام) وإن كبر البلد وكثرت مساجده إلا لعذر أو حاجة .

٦) أن يتقدمها خطيبان ، ومعناه : أن يسبق الصلاة خطيبان قبلها .

س ٤١٧ ما هي شروط وجوب الجمعة ؟

ج: هي سبعة : ١) الإسلام ٢) البلوغ ٣) العقل ٤) الحرية
٥) الذكورة ٦) الصحة ٧) الإقامة .

س ٤١٨ ما هي أقسام الناس في الجمعة ؟

ج: ينقسم الناس في الجمعة إلى ستة أقسام :

١) تلزمه وتنعقد به وتصح منه ، وهو من اجتمع فيه شروط الوجوب ولا عذر له .

٢) لا تلزمه ولا تنعقد به وتصح منه ، وهو الرقيق والمسافر والمرأة والصبي ومن لم يسمع النداء .

٣) لا تلزمه وتنعقد به وتصح منه ، وهو من له عذر كمريض .

٤) تلزمه ولا تصح منه ولا تنعقد به ، وهو المرتد .

٥) تلزمه وتصح منه ولا تنعقد به ، وهو المقيم غير المستوطن ، والمستوطن بمحل خارج البلد وهو يسمع النداء .

٦) لا تلزمه ولا تنعقد به ولا تصح منه ، وهو المجنون ونحوه .

أركان الخطيبين وشروطها

﴿فصل﴾ أركان الخطيبين خمسة: حمد الله فيها والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم فيها والوصية بالتقوى فيها وقراءة آية من القرآن في أحدهما والدعاء للمؤمنين والمؤمنات في الآخرة . ﴿﴿﴾

﴿فصل﴾ شروط الخطيبين عشرة : الطهارة عن الحدثين الأصغر والأكبر والطهارة عن النجاسة في الشوب والبدن والمكان وستر العورة والقيام على القادر والجلوس بينهما فوق طمأنينة الصلاة والموالاة بينهما وبين الصلاة وأن تكون بالعربية وأن يسمعها أربعون وأن تكون كلها في وقت الظهر﴾

س ٤١٩ ما هي أركان الخطيبين ؟

ج: أركان الخطيبين خمسة : ١) حمد الله فيها ٢) الصلاة على النبي ﷺ فيها
٣) الوصية بالتقوى فيها ٤) قراءة آية من القرآن في أحدهما
٥) الدعاء للمؤمنين والمؤمنات في الآخرة .

س ٤٢٠ ما هي شروط الخطيبين ؟

ج: شروط الخطيبين عشرة : ١) الطهارة عن الحدثين الأكبر والأصغر
٢) الطهارة عن النجاسة في الشوب والبدن والمكان ٣) ستر العورة
٤) القيام على القادر ٥) الجلوس بينهما فوق طمأنينة الصلاة
٦) الموالاة بينهما ٧) الموالاة بينهما وبين الصلاة ٨) أن تكونا
بالعربية ٩) أن يسمعها أربعون ١٠) أن تكونا في وقت الظهر .

الذى يلزم للميت - غسل الميت وتكفينه

﴿فصل) الذى يلزم للميت أربع خصال : غسله وتكفيفه والصلاحة عليه ودفنه .
 (فصل) أقل الغسل : تعيم بدنه بالماء . وأكمله أن يغسل سوأيته وأن يزيل القدر من
 أنفه وأن يوضئه وأن يدلّك بدنه بالسدر وأن يصب الماء عليه ثلاثة .
 (فصل) أقل الكفن : ثوب يعمه ، وأكمله للرجال ثلاث لفائف ، وللمرأة قميص
 وحمار وإزار ولفافتان .﴾

س ٤٢١ ما هي الخصال التي تلزم للميت على الأحياء ؟

ج: الذى يلزم للميت على الأحياء أربع خصال : ١) غسله . ٢) تكفيفه
 ٣) الصلاة عليه . ٤) دفنه .

س ٤٢٢ ما هو أقل غسل الميت ، وما هو أكمله ؟

ج: أقل غسل الميت : تعيم بدنه بالماء وأكمله أن يغسل سوأيته وأن يزيل
 القدر من أنفه وأن يوضئه وأن يدلّك بدنه بالسدر وأن يصب الماء عليه
 ثلاثة .

س ٤٢٣ ما هو أقل الكفن ، وما هو أكمله ؟

ج: أقل الكفن : ثوب يعمه مما يحل له لبسه في حياته ، وأكمله للذكر : ثلاث
 لفائف يعم كل منها جميع البدن إلا رأس المُحرّم ووجه المُحرّم ، وأكمله
 للمرأة : قميص وحمار وإزار ولفافتان تلف فيها .

أركان صلاة الجنائز

﴿فصل﴾ أركان صلاة الجنائز سبعة : الأول النية ، الثاني أربع تكبيرات ، الثالث القيام على القادر ، الرابع قراءة الفاتحة ، الخامس الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الثانية ، السادس الدعاء للميت بعد الثالثة ، السابع السلام﴾

س ٤٢٤ ما هي أركان صلاة الجنائز؟ وما كفيتها؟

ج : أركان صلاة الجنائز سبعة : ١) النية ٢) أربع تكبيرات ٣) القيام على القادر ٤) قراءة الفاتحة ٥) الصلاة على النبي ﷺ بعد الثانية ٦) الدعاء للميت بعد الثالثة ٧) السلام .

وكيفيتها أن ينوي الصلاة على الميت كأن يقول : أصلح على هذا الميت أربع تكبيرات فرض كفاية لله تعالى ، أو على من صلّى عليه الإمام ، ويكبر التكبيرة الأولى ، ثم يقرأ الفاتحة ، ثم يكبر الثانية ويصلي على النبي ﷺ ، ثم يكبر الثالثة ويدعو للميت ، ثم يكبر الرابعة ويسلم .

س ٤٢٥ ما هو أكمل الدعاء للميت في صلاة الجنائز باختصار؟

ج : الأكمل أن يقول في كلٌ من الكبير والصغر : (اللهم اغفر لحياناً ومتيناً وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأثنانا ، اللهم من أحسيتَه مني فأحييه على الإسلام ، ومن توفيتَه منا فتوقه على الإيمان ، اللهم لا تحرمنا أجره ولا نضلنا بعده ، واغفر لنا وله ولجميع المسلمين) ثم (اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نُزُله ووسّع مدخله ، واغسله بالماء والثلج والبرد ، ونقّه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس ، وأبدلْه داراً خيراً من داره وأهلاً خيراً من عذاب النار) وإن كان طفلاً زاد : (اللهم اجعله فرطاً لأبويه وسلفاً وذخراً وعظةً واعتباراً وشفيعاً وثقل به موازينهما وأفرغ الصبر على قلبهما ، ولا تفتنهما بعده ولا تحرمها أجره) .

دفن الميت والحالات التي ينبعش فيها قبر الميت

﴿فصل) أقل الدفن : حفرة تكتم رائحته وتحرسه من السباع . وأكمله قامة وبسطة، ويوضع خده على التراب ويجب توجيهه إلى القبلة .

(فصل) ينبعش الميت لأربع خصال : للغسل إذا لم يتغير وتوجيهه إلى القبلة وللمايل إذا دفن معه ، والمرأة إذا دفن جنينها وأمكنت حياته .﴾

س ٤٢٦ ما هو أقل القبر، وما هو أكمله ، وما الواجب له في قبره ؟

ج: أقل القبر المحصل للدفن الواجب : حفرة تكتم رائحة الميت وتحرسه من السباع ، ولا يكفي البناء عليه مع إمكان الحفر ...

وأكمله حفرة بقدر قامة وبسطة من رجل معتدل ، وهو يساوي أربعة

أذرع ونصف بذراع اليد المعتدلة ، ويندب أن يوضع خد الميت الأيمن بعد تنحية الكفن عنه على ما تحته من أرض أو لينة ، ويجب توجيهه للقبلة ولو جنيناً في بطن كافرة قد نُفخْتْ فيه الروح .﴾

س ٤٢٧ ما هي الخصال التي ينبعش لها الميت بعد دفنه ؟

ج: ينبعش الميت لأربع خصال : ١) للغسل إن لم يتغير ٢) لتوجيهه للقبلة ٣) للمايل إذا دفن معه ٤) المرأة إذا دفن معها جنينها وأمكنت حياته .

١) بأن كان له أربعة أشهر فأكثر للحديث (إن أحدكم يجمع خلقه .. الخ) .

الاستعانة في الطهارة وأحكامها

»(فصل) الاستعانات أربع خصال : مباحة وخلاف الأولى ومكرر وواجبة فالمباحة هي تقريب الماء ، وخلاف الأولى هي صب الماء على نحو المتوضئ ، والمكرر واجبة هي لمن يغسل أعضاءه ، والواجبة هي للمريض عند العجز.«

س ٤٢٨ ما هي أقسام الاستعانة في الطهارة ، وما أحكامها ؟

ج : أقسامها أربعة : ١) مباحة : وهي كتقريب الماء .

٢) خلاف الأولى : وهي صب الماء على نحو المتوضئ .

٣) مكرر واجبة : وهي لمن يغسل أعضاءه .

٤) واجبة : وهي للمريض عند العجز .

باب الزكاة

﴿ (فصل) الأموال التي تلزم فيها الزكاة ستة أنواع: النعم والنقدان والمعشرات وأموال التجارة ، وواجبها ربع عشر قيمة عروض التجارة والركاز والمعدن. ﴾

س ٤٢٩ ما هي الزكاة ؟

ج: الزكاة لغة : النماء والتطهير ، وشرعًا : اسم لما يخرج عن مال أو بدن على وجه مخصوص .

س ٤٣٠ ما هي الأموال التي تلزم فيها الزكاة ؟

ج: الأموال التي تلزم فيها الزكاة ستة : ١) النعم ٢) النقدان ٣) المعشرات ٤) أموال التجارة ٥) الركاز ٦) المعدن .

س ٤٣١ ما هي شرط وجوب الزكاة ؟

ج: شرط وجوب الزكاة خمسة : ١) الإسلام ٢) الحرية ٣) الملك النام ٤) تعين المالك ٥) تحقق وجوده .

س ٤٣٢ ما هي النعم التي تجب فيها الزكاة ؟

ج: هي : الإبل والبقر والغنم .

س ٤٣٣ ماذا يتشرط لوجوب الزكاة في النعم ؟

ج: يتشرط لوجوب الزكاة في النعم : ١) أن تكون نصابةً ٢) أن يمضي عليها حَوْل كامل وهي في ملك المزكي ٣) أن تكون راعية في كلام مباح .

س ٤٣٤ كم نصاب الإبل ، وكم نصاب البقر ، وكم نصاب الغنم ؟ وما الواجب إخراجه فيها ؟

ج: نصاب الإبل : خمس وفيها : شاة ، وفي عشرة شاتان ، وفي خمسة عشرة ثلات شياه ، وفي عشرين أربع شياه ، وفي خمس وعشرين بنت خاض ،

وفي ست وثلاثين بنت لبون ، وفي ست وأربعين حقة ، وفي إحدى وستين
جذعة ، وفي ست وسبعين بتا لبون ، وفي إحدى وتسعين حقتان ، وفي مائة
إحدى وعشرين ثلاث بنات لبون ، وفي مائة وثلاثون حقة وبتا لبون ، ثم
في كل أربعين بنت لبون ، وفي كل خمسين حقة .

ونصاب البقر : ثلاثون وفيها تبع ابن سنة أو تبعة كذلك ، وفي أربعين
مسنة لها ستان ، وهكذا .

ونصاب الغنم : أربعون وفيها شاة ، وفي مائة وإحدى وعشرين شاتان ،
وفي مائتان وواحدة ثلاثة شياه ، وفي أربعين شاه، ثم في كل مائة شاة .
٤٣٥ س ما هما النقدان ؟ وكم نصابهما ؟ وماذا يشترط لوجوبها فيهما ؟ وما الواجب
ج : إخراجه فيهما ؟

النقدان هما : الذهب والفضة .

ويشترط لوجوب الزكاة فيها : ١) أن يمضى عليها حول كامل وهم في
ملك المزكي إن لم يكونا معدناً ولا ركازاً ٢) أن يبلغا نصابة .

ونصاب الذهب : عشرون مثقالاً^(١) ، ونصاب الفضة : مائتا درهم^(٢) .

والواجب إخراجه منها : ربع العشر^(٣) .

١) والمثال : مقدار قفلة ونصف يمنية ، وقد بحث جع من المتأخرین عن مقداره بالجرام من خلال الدنانير
الموجودة في المتاحف والصنوج ... ووصل جمعُ منهم إلى أن الدينار يساوي ٤٠٢٥ جرام (وحده)
بعضهم بعيار ٢١) . وعليه فنصاب الذهب بالجرام يساوي : ٨٥ جرام والله أعلم .

٢) والدرهم : مقدار قفلة ونصف عشر قفلة يمنية ... وكل : عشرة دراهم تساوي سبعة دنانير .. وبعد
إجراء العمليات الحسابية على ما ظهر من وزن الدينار .. يتضح لنا أن الدرهم يساوي : ٢.٩٧٥
جرام . والله أعلم

٣) إلا الرکاز فقيه الحمس كما سيأتي .

س ٤٣٦ ما هي العشرات؟ وماذا يشترط لوجوب الزكاة فيها، ومتى وقت إخراجها، وكم نصابها، وما الواجب إخراجه فيها؟

ج: العشرات هي: الحبوب والثمار، كالبر والشعير والأرز وكل ما يقتات حال الاختيار من الحبوب، والتمر والعنب فقط من الثمار. وشرط وجوب الزكاة فيها أن تبلغ النصاب، وهو بالكيل: خمسة أوسق، والوسرق ستون صاعاً، والصاع أربعة أسداد نبوية، وزنتها ألف وستمائة رطل بغدادي^(١).

وتجب زكاتها عند الحصاد.

وزكاة ما سقي بغير مؤونة كالمسقى بالمطر: العشر، وما سقي بممؤونة: نصف العشر.

س ٤٣٧ ما هي التجارة؟ وماذا يشترط لوجوب الزكاة فيها؟

ج: التجارة هي: تقليل المال لغرض الربح.

وتجب فيها الزكاة بثمانية شروط: ١) كونها عروضاً ٢) نية التجارة ٣) كون النية مقرونة بالتملك أو في مجلس العقد ٤) كون التملك بمعاوضة كبيع ومهر نوى به التجارة لا إرث وهبة ٥) أن لا ينضض مال التجارة بنقده الذي يقوم به أثناء الحول ناقصاً عن النصاب فإن نقض مال الحول أو كاملاً فلا ٦) أن لا يقصد به القنية أي الإدخار في أثناء الحول ٧) مضي الحول من وقت الملك. ٨) كونها نصاباً آخر الحول.

^(١) ومن حساب الدينار السابق . وبعد إجراء العمليات الحسابية يتضح أنه بالكيلو يساوي (٦١٢) كيلو تقريباً.

س٤٣٨ ما هو النصاب لمال التجارة؟ وما الواجب إخراجه فيها؟

ج: نصاب مال التجارة بنصاب النقد الذي اشتراها به. أو غالب نقد البلد^(١) ..
والواجب فيها : ربع العشر .

س٤٣٩ ما هو المعدن الواجب فيه الزكاة؟ وماذا يشترط للزكاة فيه؟

ج: المعدن هو : ما يُستخرج من مكان خلقه الله تعالى فيه ، وإنما تجب الزكاة
فيه بشرطين : ١) أن يكون ذهباً أو فضة ، فلا تجب في نحو عقيق أو بلور
٢) أن يكون نصابة ... ولا يشترط فيه الحول .

س٤٤٠ ما هو نصاب المعدن؟ وما الواجب إخراجه فيه ، ومتى وقت الإخراج؟

ج: نصاب المعدن هو : نصاب الذهب والفضة .
والواجب إخراجه فيه : ربع العشر .

وقت إخراجه : عند تصفيته وتنقيته .

س٤٤١ ما هو الركاز الواجب فيه الزكاة؟ وماذا يشترط للزكاة فيه؟

ج: الركاز هو : المدفون في الأرض ، وهو دفين الجاهلية ، وإنما تجب الزكاة فيه
بأربعة شروط : ١) أن يكون ذهباً أو فضة ٢) أن يكون نصابة
٣) أن يكون من دفين الجاهلية (أي قبلبعثة) ٤) أن يوجد في
موات أو في ملك أحياه ولا يشترط فيه الحول

س٤٤٢ ما هو نصاب الركاز؟ وما الواجب إخراجه فيه ، ومتى وقت الإخراج؟

ج: نصاب الركاز هو : نصاب الذهب والفضة .
والواجب إخراجه فيه : الخمس .

(١) وإن أراد الاحتياط في عصرنا الحاضر : حسب نصابها نصاب الفضة . وهو أحسن .

ووقت إخراجه : فوراً (أي بعد استخراجه مباشرة) .

س٤٣ ما هي زكاة الفطر ؟ ومن أي الطعام تكون ، وكم قدرها للفرد ؟

ج: هي : ما يخرج عن بدن المزكي ... وتكون من غالب قوت البلد
وقدرها للفرد صاع واحد وهو أربعة أمداد نبوية ١.

س٤٤ لماذا يتشرط لوجوب زكاة الفطر ؟

ج: يشترط لذلك ثلاثة شروط : ١) الإسلام ٢) إدراك جزء من رمضان
وجزء من شوال (أي إدراك غروب آخر يوم من رمضان) ٣) كون
الزكاة فاضلة عن مؤنته ومؤنة من تجب عليه مؤنته ليلة العيد ويومه وعن
ثواب يليق به ومسكن وخدمات يحتاج إليه .

س٤٥ إذا لم يجد إلا عن بعض من تلزمه نفقةه فبمن يبدأ ، ثم من بعده ؟

ج: يبدأ بنفسه ثم بزوجته ثم ابنه الصغير ثم أبيه ثم أمه .

س٤٦ من تصرف الزكاة ؟

ج: للموجودين من الأصناف الثانية المستحقين لها الذين ذكرهم الله عز وجل
في قوله تعالى (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ
قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنِّي السَّبِيلُ فَرِیضَةٌ مِّنَ اللَّهِ
وَاللَّهُ عَلِیْمٌ حَکِيمٌ) [التوبه : ٦٠].

س٤٧ من هو الفقير ، ومن هو المسكين ؟ وكم يعطون ؟

ج: الفقير هو : من لا مال له ولا كسب يقع موقعاً من كفايته كمن يحتاج

) وما مر في الكلام على الذهب والمعثرات يتضح أنها تساوي تقريباً (٢٠٥ كيلو) - مع الاعتبار بعدم
الاختلاف كيلاً وزناً - وإن احتاط حتى يبلغ بها كيلوين ونصف فهو أحسن.

عشرة دنانير ولا يحصل إلا على أربعة أو أقل . ويعطى ما يسد حاجته .
والمسكين هو : من له ما يسد مسداً من كفایته ولا يكفيه كمن يحتاج عشرة
دنانير ولا يحصل إلا على خمسة أو أكثر منها إلى تسعه . ويعطى ما يسد
حاجته .

س٤٤٨ من هم العاملون عليها ؟ وكم يعطون ؟
ج: هم : من نصبوا من قبل الإمام لأخذ الزكاة بغير أجرة ، كالساعي
والكاتب والكتاب .. ويعطون بقدر أجرة مثله .

س٤٤٩ من هم المؤلفة قلوبهم ؟
ج: هم : ضعفاء النية في الإسلام أو الأشراف الذين يتوقع بإعطائهم إسلام
غيرهم .

س٤٥٠ من هم الذين في الرقاب ؟ وكم يعطون ؟
ج: هم : الم كتابون كتابة صحيحة لغير المزكي . ويعطون ما عجزوا عنه مما
يوفي كتابتهم .

س٤٥١ من هو الغارم ؟ وكم يعطى ؟
ج: هو : من استدان لغير معصية ، أو لها وتاب ، ويعطى ما عجز عنه مما يوفي
دينه ، ومن استدان للإصلاح أو منفعة عامة (وإن كان غنياً) يعطى ما
استدانه لأجل ذلك .

س٤٥٢ من هم الذين في سبيل الله ؟ وكم يعطون ؟
ج: هم : الغرزة المتطوعون ، ويعطون حاجتهم وحاجة عيالهم مدة الغزو .

س ٤٥٣ من هو ابن السبيل؟ وكم يعطى؟

ج:

هو: المسافر أو مرید السفر المباح، فيعطي ما يوصله مقصدہ، ويہیء له مركوب وما يحمل متاعه وزاده إن لم يطق المشي ولم يعتد أمثاله حمل متاعهم.

س ٤٥٤ ماذا يتشرط فيمن تُصرف له الزكاة؟

ج:

يشترط في كل من الأصناف الثمانية: ١) الإسلام، إلا غير الساعي من أنواع العاملين عليها فيجوز أن يكون كافراً ٢) الحرية الكاملة ٣) أن لا يكون منبني هاشم أوبني المطلب ولا مولى لأحدهما.

باب الصوم

﴿فصل) يجب صوم رمضان بأحد أمور خمسة : (أحدها) بكمال شعبان ثلاثين يوماً (و ثانيتها) برؤية الهلال في حق من رأه وإن كان فاسقاً (وثالثاً) بشبوته في حق من لم يره بعدل شهادة (ورابعاً) بإخبار عدل روایة موثوق به سواء وقع في القلب صدق أم لا أو غيره موثوق به إن وقع في القلب صدقه (و خامسها) بظن دخول رمضان بالاجتهاد فيمن اشتبه عليه ذلك .﴾

س ٤٥٥ ما هو الصوم ؟

ج : هو لغة : الإمساك ، وشرعًا : إمساك مخصوص بنية مخصوصة .

س ٤٥٦ بماذا يجب صوم رمضان ؟

ج : يجب صوم رمضان على من اجتمعت فيه شروط الوجوب الآتية بأحد خمسة أمور : ١) استكمال شعبان ثلاثين يوماً ٢) رؤية الهلال في حق من رأه وإن كان فاسقاً ٣) بشبوته في حق من لم يره بعدل شهادة ٤) بإخبار عدل روایة موثوق به سواء وقع في القلب صدق أم لا ، أو غير موثوق به إن وقع في القلب تصديقه ٥) بظن دخول رمضان بالاجتهاد فيمن اشتبه عليه ذلك .

س ٤٥٧ من هو عدل الشهادة ، ومن هو عدل الروایة ؟

ج : عدل الشهادة هو : من لم يرتكب كبيرة ولم يصر على صغيرة وغلبت طاعاته معاصيه ، وكان ذكرًا حرامًا رشيديًا مروعة ناطقاً سمياً بصيراً . عدل الروایة هو : من اجتمعت فيه هذه الصفات لكن لا تشترط فيه الحرية والذكرة .

شروط وجوب الصوم وصحته وأركانه

(فصل) شروط صحته أربعة أشياء : إسلام وعقل ونقاء من نحو حيض وعلم بكون الوقت قابلاً للصوم .

(فصل) شروط وجوبه خمسة أشياء : إسلام وتكليف وإطاعة وصحة وإقامة .

(فصل) أركانه ثلاثة أشياء : نية ليلاً لكل يوم في الفرض وترك مفطر ذاكر امتحاناً غير جاهل معدور وصائم .

س ٤٥٨ ما هي شروط وجوب الصوم ؟

ج : هي خمسة : ١) الإسلام ٢) التكليف ٣) الإطاعة ٤) الصحة ٥) الإقامة .

س ٤٥٩ ما هي شروط صحة الصوم ؟

ج : هي أربع : ١) الإسلام ٢) العقل ٣) النقاء عن الحيض والتناس ٤) العلم بكون الوقت قابلاً للصوم .

س ٤٦٠ ما هي نية الصوم ، ومتى تجب ؟ وهل تجوز نهاراً ؟

ج : هي كأن يقول : (نويتُ صوم غد عن أداء فرض شهر رمضان هذه السنة اللهم تعالي) .

وتجب النية ليلاً لكل يوم في الفرض ، ولا تصح نهاراً ، فلو نسيها حتى أصبح وجب عليه الإمساك والقضاء وعليه الإثم إن علم وتعمد ، أما في التلف فتجوز قبل الروايل إن لم يفعل مفطراً .

مبطلات الصوم

﴿ (فصل) يجب مع القضاء للصوم الكفارة العظمى والتعزير على من أفسد صومه في رمضان يوماً كاملاً بجماع تمام آثم به للصوم ويجب مع القضاء الإمساك للصوم في ستة مواضع: الأول في رمضان لا في غيره على متعدد بفطره، والثاني على تارك النية ليلاً في الفرض، والثالث على من تسحر ظاناً بقاء الليل فبان خلافة أيضاً، والرابع على من افتر ظاناً الغروب فبان خلافة أيضاً، والخامس على من بان له يوم ثلاثين من شعبان أنه من رمضان، والسادس على من سبقه ماء المبالغة من مضمضة واستنشاق﴾

﴿ (فصل) يبطل الصوم : بردة وحيض ونفاس أو ولادة وجنون ولو لحظة وبإغماء وسكر تعدى به إن عَمِّا جُمِعَ النهار .﴾

س ٤٦١ ما هي مبطلات الصوم ؟

ج : هي كثيرة ، منها : ١) الردة ٢) الحيض ٣) النفاس ٤) الولادة ٥) الجنون ولو لحظة ٦) الإغماء وسُكُرٌ تعدى بها ٧) وصول عين إلى الجوف من منفذ مفتوح ٨) الاستقاءة ٩) إنزال المني ب المباشرة بشهوة .

س ٤٦٢ ماذا يترب على من أفسد صومه في رمضان بجماع ؟

ج : يترتب على ذلك : القضاء للصوم مع الكفارة العظمى والتعزير والإثم .

س ٤٦٣ ما هي الكفارة العظمى ؟ وما هو التعزير ؟

ج : الكفارة العظمى هي : عتق رقبة مؤمنة سليمة من العيوب التي تخل بالعمل ، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين ، فإن عجز عن الصوم أطعم ستين مسكيناً أي تمليل كل واحد منهم مد طعام . والتعزير هو لغة : التأديب ، وشرعًا : تأديب على ذنب لا حدّ فيه ولا

كفاره غالباً، وما هنا ^(٥) من غير الغالب .

س ٤٦٤ ما هي المواقع التي يجب فيها الإمساك مع القضاء للصوم ؟

ج: يجب الإمساك مع القضاء للصوم في ستة مواقع : ١) المفتر في رمضان لا في غيره على متعدٌ بفطر ٢) تارك النية ليلاً في الفرض ٣) على من تسحر ظاناً بقاء الليل فبان خلافه ٤) على من أفتر ظاناً الغروب فبان خلافه ٥) على من بان له يوم الثلاثاء من شعبان أنه من رمضان ٦) على من سبقه ماء المبالغة من مضمضة أو استنشاق .

^(٥) أي في من أفسد صومه في رمضان بجماع تام أثم به .

الإفطار في رمضان وأقسامه

﴿ (فصل) الإفطار في رمضان أربعة أنواع: واجب كما في الحائض والنفساء، وجائز كما في المسافر والمريض ولا ولا كما في المجنون، ومحرم كمن أخر قضاء رمضان تمكنه حتى صاق الوقت عنه .

وأقسام الإفطار أربعة : أيضاً ما يلزم فيه القضاء والفدية وهو اثنان: الأول الإفطار لخوف على غيره ، والثاني الإفطار مع تأخير قضاء مع إمكانه حتى يأتي رمضان آخر ، وثانية ما يلزم فيه القضاء دون الفدية وهو يكثر كمغنمٍ عليه ، وثالثها ما يلزم فيه الفدية دون القضاء وهو شيخ كبير ، ورابعها لا ولا وهو المجنون الذي لم يتعد

بح JOHN . ﴿

س ٤٦٥ ما هي أنواع الإفطار من حيث الحكم (كونه واجباً أو محظياً ..) ؟

ج: هي أربعة أنواع :

١) واجب : كما في الحائض والنفساء .

٢) جائز : كما في المسافر والمريض .

٣) لا ولا : كما في المجنون .

٤) حرام : كمن أخر قضاء رمضان مع تمكنه من أدائه حتى صاق الوقت ولم يبق إلا ما يسعه قبل رمضان آخر .

س ٤٦٦ ما هي أقسام الإفطار التي يلزم فيها القضاء مع الفدية ، وما التي يلزم فيها القضاء دون الفدية ، وما التي يلزم فيها الفدية دون القضاء ، وما التي لا يلزم بسببيها شيء ؟

❖ الإفطار الذي يلزم فيه القضاء والفدية اثنان : ١) الإفطار للخوف على غيره ٢) من أخر قضاء رمضان مع إمكانه حتى يأتي رمضان آخر .

- ❖ الإفطار الذي يلزم فيه القضاء دون الفدية : يكثر ، وهو كمغمى عليه .
- ❖ الإفطار الذي يلزم فيه الفدية دون القضاء : كالشيخ الكبير .
- ❖ الإفطار الذي لا يلزم بسببه شيء (لا ولا) : المجنون الذي لم يتعذر بجنونه .

الذى لا يفطر مما يصل إلى الجوف

(فصل) الذى لا يفطر مما يصل إلى الجوف سبعة أفراد : ما يصل إلى الجوف بنسيان أو جهل أو إكراه وبجريان ريق بما بين أسنانه وقد عجز عن مجاه لعذرها وما وصل إلى الجوف وكان غبار طريق ، وما وصل إليه وكان غربلة دقيق ، أو ذبابا طائرا أو نحوه

س ٤٦٧ ما هو الذى لا يفطر مما يصل إلى الجوف ؟

ج : هو سبعة أنواع : ١) ما يصل إلى الجوف بنسيان ٢) ما يصله بجهل ٣) ما يصله بإكراه ٤) ما يصله بجريان ريق بما بين أسنانه وقد عجز عن مجاه لعذر ٥) غبار الطريق ٦) غربلة الدقيق ٧) الذباب الطائر ونحوه .

والله سبحانه وتعالى أعلم ، ، ،

خاتمة

(نَسَأْلُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى حَسْنَ الْخَاتَمَةِ فِي خَيْرٍ وَلَطْفٍ وَعَافِيَةٍ)

وهذا ما تيسّر جمعه من هذه المعلومات مع الاختصار
والاقتصر، ونسأّل الله العظيم الكريم أن ينفع بها النفع العميم،
لي ولأحبائي وكل من بلغته في الدارين آمين .. وصلى الله وسلم
على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، ومن تبعهم بإحسان
إلى يوم الدين ، والحمد لله رب العالمين .



الفهرس

الصفحة	الموضوع
٣	نبذة عن المؤلف
٦	المقدمة
٧	أسئلة المقدمة
١١	أركان الإسلام
١٧	أركان الإيمان
٢٣	علمات البلوغ
٢٤	الاستجاء
٢٧	الوضوء
٣٥	المياه
٣٧	الغسل
٤٠	شروط الوضوء
٤٨	التيم
٥٣	النجاسات
٥٦	الحيض والنفاس
٥٨	الصلوة
٦٣	أركان الصلاة

الصفحة	الموضوع
٨٠	أوقات الصلاة
٨٣	سجود السهو
٨٤	مبطلات الصلاة
٨٩	القدوة والجماعة
٩٣	صلاة المسافر
٩٧	الجمعة
١٠٠	الختائز
١٠٤	الزكاة
١١١	الصيام
١١٨	خاتمة
١١٩	الفهرس

المؤلف في سطور ..



هو الشيخ / عبد الباله بن عمر بن حيد علوان الحضرمي الشافعي . ولد في قرية (الريضة) - من ضواحي مدينة تريم في شهر ربيع الأول من عام ١٣٥٣ هـ . ثم انتقل مع والده وأهله وهو ابن سنة إلى مدينة تريم ..

ونشأ بين مآثرها وزواياها نشأةً مستقيمة على أحسن الأساليب وأقومها وعلى أيدي أهل الفضيلة والمعرفة من رجالها .. تربى تربيةً دينيةً أخلاقيةً لا ميل فيها إلى زخرف ولا ترفِّ بوأته المكانة التي احتلها في قلوب من عرفة .

شيخوه : تلقى عن جملةٍ من مشائخ العلم في عصره منهم أستاذه وشيخه الحبيب : محمد بن سالم بن حفيظ ، والشيخ محفوظ بن عثمان ، والحبيب : حسن بن عبدالله الشاطري والشيخ : فضل بن عبدالرحمن بافضل والحبيب : عمر بن علوى الكاف والحبيب سالم بن علوى الخرد ، والسيد محمد بن أحمد الشاطري والشيخ توفيق أمان وغيرهم .

حج بيته في سنة ١٤٠٩ هـ .. واستجاز من كثير من علماء الحرمين .. كالحبيب المعمر : هدار الهدار - بالمدينة المنورة - والحبيب / عبدالقادر بن أحمد السقاف والسيد محمد بن علوى المالكي أو غيرهم .

تدریسه : فتح - رحمه الله - قبل سفره إلى الشحر معلماً في زاوية مسجد سرجيس بالحسيل درس فيها التهجي والقرآن الكريم والقراءة والكتابة ومبادئ العلوم الإسلامية والحساب . وفي بداية عام ١٤١١ هـ طلبه الحبيب سالم بن عبدالله الشاطري للتدرис في رباط تريم فلبى الطلب وبasher التدریس ومكث في التدریس بالرباط ما يزيد عن عشر سنوات حتى استد عليه الروماتيزم عام ١٤٢٢ هـ وأعاقه عن التدریس فاعتذر للحبيب سالم عن المواصلة ..

وفي عام ١٤٢٠ هـ طلب من قبل إدارة كلية الشريعة بتريم للتدریس بمعهد الحداد التابع للكليه فاستجاب ومكث مدرساً به نحو ستين تقريراً .

وفاته : بعد عشاء يوم السبت ١٤ ذي الحجة سنة ١٤٣١ هـ لبى دعوة ربه وأجاب مناديه ففاضت روحه الطاهرة ومضى إلى رحمة رب ..

وقد اجتمع لتشييعه والصلاة عليه جموع غفيرة من داخل تريم وخارجها ... رحمة الله رحمة واسعة وأخلفه على أهله والمسلمين بخلاف صالح ..